٢١٢
ح٠ق

حاشية على تفسير الفاتحة للبيضاوي، تأليف الفاز أبادي
أحمد بن محمد - ١١٦٣هـ. بخط أحمد بن حسين سنة ١١٧٢هـ
٣٦ ق ٢١ س ٢١×١٥سم

٦٩٩٩

نسخة جيدة، خطها تعليق حسن، طبع سنة ١٢٨٦هـ.
معجم المؤلفين ٢:٨١ هدية العارفين ١:١٧٥
١- التفسير، القرآن الكريم وعلومه أ- المؤلف
ب- الناسخ جـ- تاريخ النسخ د- حاشية الفاز أبادي على
تفسير سورة الفاتحة للقاضي البيضاوي.

٤/١٤٤٤
١٠/٤٦

Copyright © King Saud University

Copyright © King Saud Univer

٤٠٢
ح ٢٠

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"
الرقم: ٦٩٩٩ ف ١٤٢٢/٤
العنوان: حاشية على تفسير الفاتحة للبيضاوي
المؤلف: المقترح باديه، احمد بن محمد ت ١١٦٣هـ
تاريخ النسخ: ١١٧٤هـ
اسم الناسخ: [illegible]
عدد الأوراق: ٢٦
ملاحظات:
Copyright © King Saud University

استغفر الفقير الحقير المحتاج الى رحمة ربه القدير
يوسف ضياء الدين عفى عنه وعن ابويه
المؤلف سنة ٧٠٠

King Saud University 1957
جامعة الملك سعود
Copyright © King Saud University

سورة تفسير فاتحه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي كشف رين العالمين بانوار التنزيل ، وملأ قلوب العالمين باسرار التاويل
نزل على عبده كتابا لا ريب فيه بيانا لكل شيء وجعل فرقانا عربيا مصدقا لما بين يديه
من التوراة والانجيل فصلوات الله وتسليماته عليه بانواع التجليل والتبجيل ، وعلى آله واصحابه
الكرام الى يوم التثويب والتكميل وبعد فيقول العبد المنعم بالايادي ، من الله الجواد المنعم
الهادي ، احمد بن محمد الغازابادي حسن الله له اياه في المقاصد والمبادي ، لما كان تفسير
الفاتحة للعلامة الفاضي الذي يحق بتجارة الفضلاء في الحال والماضي كالسحر الحلال في بيانه
ومعجز الالآل في تبيانه ، وناسخ لكل كتاب في بابه ، وفاسخ لكل خطاب في جنابه ، لم يظفر
بمثله الاوائل والاواخر ، ولم يذكر شبهه الاكابر والاصاغر ، لا يطلع على ملاحظه الا الالمعي
ولا يقف على الغازه الا الاوحدي لا يليق بمخاطبه الا للفائق في كل فنون ولا يحق بتصيده
الا للرائق في كل شجون يتشهر كالشمس في وسط النهار ، وينتشر في الامصار كالامطار
فوائده خارجة عن الاحصاء ، وعوائده ناشرة عن الاستقصاء ، شكر الله مساعيه
وجعل الجنة مثواه ، كتبت عليه حواشي هي كشافات للمشكلات ، وموضحات للمفصلات ومعالم
للاشارات ، ومفاتيح للمنهجات ، ورياض للمناظرات وحياض للمطرحات ومصابيح
للدجى ، ومفاتح للهدى ومشارق للانوار ومبارق للاسرار ، ومقاطع الاوهام
وقواطع الاستقام ومعارك الاراء ، ومبارك الاهواء ، لرضا الرحمن المالك الخير لارضا ،

لا رضا ابنا ، الدنيا من الصغير والكبير ، والله هو الموفق ومنه المبتغى واليه الرجعى في الاخرة والاولى
وها انا افتتح الكلام ، بعون الله الكريم العلام قوله سورة فاتحة الكتاب السورة امامن
السور بمعنى حائط المدينة لانه كما يحيط بالمدينة ويمنع الضعفا عن الوصول اليها ويحفى عن بصائر
اكثر الناس كذلك السورة تحيط بما تضمنت من الايات وتشتمل عليها وعلى المقاصد التي
عن عليها وتمنع الضعفا عن الوصول اليها وتخفى عن بصائر اكثر الناس والبا ، للنقل او لظرفيتها على
مؤنث في جملة الايات ، او للمبالغة او من السور بمعنى منزلة البنا ، لانها منزلة بعد منزلة تنحط
عن الاخرى او بمعنى الشرف وحسن من البنا ، وهو ظ وهي اما مضافة اضافة المسمى الى الاسم
او اضافة بعض اجزا ، الاسم الى البعض فهي في الاصل اضافة الموصوف الى الصفة ثم ابدل الاول
قوله عليه السلام لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وقوله عليه الصلوة والسلام كل صلوة لم تقرا فيها
فاتحة الكتاب فهي خداج هي خداج هي خداج وحديث ابي هريرة الذي سيذكر المصنف يؤيد ان ما
فسميتها بالسورة تاخذ والشكر والدعا ، اذا ظر ان السورة قد تطلق على اجزا ، من اسمها والتراقم في
السورة في جميع سور القران في المصاحف مع لزوم التجريد يقدر لا يمكن او مئونة وفاتحة
الكتاب بدل منها او عطف بيان لها او صفة لها او خبر بعد خبر او خبر لمبتدا اخر او مبتدا خبره
لاحقها فان قلت على كل تقدير يلزم ان يكون الشي فاتحة لنفسه لان الفاتحة جزء من الكتاب
قلت لا يلزم ذلك لان فاتحة الشي لا يلزم ان يكون فاتحة لكل جزء منه بل لشي من اجزائه ، ولكل
لكل قدر يغاير حكم الجزء ، على ان فاتحة الكتاب لا براد منه المعنى الاضافي بل المعنى العلمي ولا يلزم
ان يعتبر وجه التسمية بالنسبة الى جميع الاجزا ، قوله وسمي ام القران الظاهر انه عطف على قوله
فاتحة الكتاب بحسب المعنى ويجوز ان يكون معطوفا عليه بحسب اللفظ على بعض التوجيهات الاتية السورة
كذلك على تقدير كون السورة خبر المبتدا الخ وف قوله لانها مفتتحة ومبدوة اذ الظاهر
انه علة للتسمية الثانية ويجوز ان يكون علة للتسميتين لكن قوله لانها مفتتحة يشترك بينها وقوله
لكانها اصل ومنشؤه مختص بالثانية فان قلت ان اريد بها انها تفتح حقيقي فهو غير سلم لانه مع

Copyright © King Saud University

البسملة من الجزء الاول منها وان اريد انها مفتتح مطلقا فواجب التقريب كبعض والبسملة من حضر السور لانه مفتتح مطلقا مع انها ليست ام القرآن وانفول هذا الدليل منقوض بالبسملة وغيرها علت بهذا الدليل مبنى على ان لا يكون البسملة من القرآن او على ان لا يكون جزءا من الفاتحة المراد كونها مفتتحا حقيقيا ولو باعتبار جزئها وايضا هذا ليس بدليل بل وجه للتسمية وهو لا يوجب التسمية على ان المدعى هو صحة التسمية وهو موجود في الامور المذكورة قوله فكذا نماء اصل وشاخ لانه كما توقف تحقق الفرع على تحقق الاصل كذلك توقف تحقق الكل على تحقق الجزء الاول وجه قال فكما ظهر بعد تحقق الاصل الفرع ظهر بعد تحقق الاصل الفرع ظهر بعد تحقق الاول الباقي قيد عليه ان هذا يوقف على كون الفاتحة اول سورة نزولا وهو خلاف ولو اريد بالاول الاول في المصاحف كناية فلا يكون ظهور الباقي بعد تحقق الاول اللهم الا ان يعتبر الاشارة ايضا بلزم ان يراد من بعض القرآن او يراد تمام القرآن بكون السور الباقية واسطة في العروض وكلا هما على بحث فلا يصح قوله لانها مفتتحة ومبدوءة لانها ليست مفتتحا ومبدا للسور الباقية كما لا يخفى قوله على اصول باقيه اه الاصل ههنا بمعنى الامر الكلي المنطبق على جزئياته او بمعنى الراجح والمقصود الاصلي وعلى كل التقدير بن اتمازا دعلى ما وجد في بعض النسخ لان الفاتحة ليست مشتملة على تفاصيل ما في القرآن لان بعضه قصصا وامثالا ونهاتها والفاتحة ليست مشتملة عليها فكيف تكون مفتتحا لها داخل لها في التشبيع وقيره على الكشاف من وجهين احدهما انه ترك الاصل ولا بد منه كما عرفت الثاني انه عد الثناء من معاني القرآن وهو ليس كذلك لان الثناء هو الوصف بالجميل وهو من الفاظ دون المعاني التعبد بالامر والنهي ايضا كذلك وامازيادة البيان على الكشاف فليس بشيء اعلم ان مبنى هذا التوجيه على جعل مقاصد القرآن الثناء والتعبد بالامر والنهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها وبنى عديله على جعل مقاصد القرآن الحكمة النظرية والتعبية واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها كذلك مالا دليل

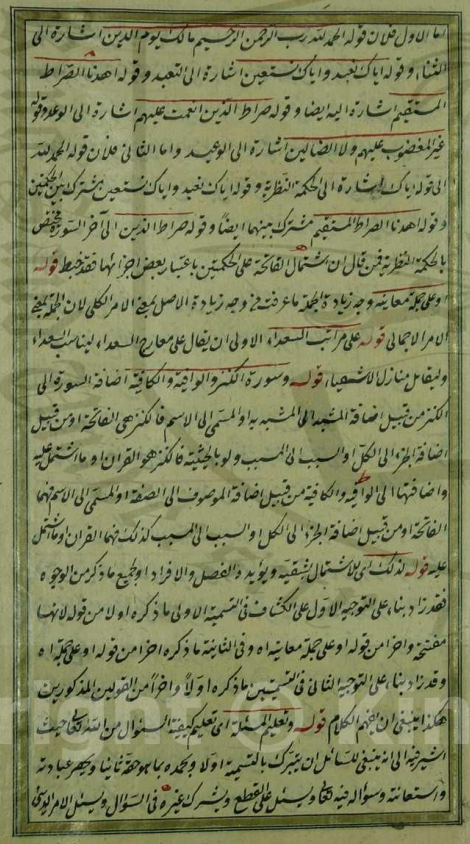

اما الاول فلان قوله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اشارة الى الثناء وقوله اياك نعبد واياك نستعين اشارة الى التعبد وقوله اهدنا الصراط المستقيم اشارة اليه ايضا وقوله صراط الذين انعمت عليهم اشارة الى الوعد وقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين اشارة الى الوعيد واما الثاني فلان قوله الحمد لله الى قوله اياك اشارة الى الحكمة النظرية وقوله اياك نعبد واياك نستعين مشترك بين الكتابين وقوله اهدنا الصراط المستقيم مشترك بينهما ايضا وقوله صراط الذين الى آخر السورة مختص بالحكمة النظرية فمن قال ان اشتمال الفاتحة على الحكمتين باعتبار بعض اجزائها فقد ضبط قوله او على جملة معانيه وجه زيادة الجملة ما عرفت في وجه زيادة الاصل يعني الامر الكلي لان الجملة يعني الامر الاجمالي قوله على مراتب السعداء الاولى ان يقال على معارج السعداء لينا سب السعداء وليقابل منازل الاشقياء قوله وسورة الكنز والوافية والكافية اضافة السورة الى الكنز من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اي الاسم فالكنز هي الفاتحة او من قبيل اضافة الجزء الى الكل او السبب الى المسبب ولو بالجعلية فالكنز هو القرآن او ما اشتمل عليه واضافتها الى الوافية والكافية من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة او المسمى الى الاسم فهما الفاتحة او من قبيل اضافة الجزء الى الكل او السبب الى المسبب كذلك فهما القرآن او ما اشتمل عليه قوله لذلك اي لاشتمال شقيه ويؤيده الفصل والافراد وجميع ما ذكر من الوجوه فقد زاد بناء على التوجيه الاول على الكشاف في التسمية الاولى ما ذكره اولا من قوله لانها مفتتحة واخرا من قوله او على جملة معانيه اه وفي الثانية ما ذكره اخرا من قوله او على جملة اه وقد زاد بناء على التوجيه الثاني في التسميتين ما ذكره اولا واخرا من القولين المذكورين هكذا ينبغي ان يفهم الكلام قوله وتعليم المسئلة اي تعليم كيفية السؤال من الله كما حيث اشير فيه الى ان ينبغي للسائل ان يتبرك بالتسمية اولا وبحمده بما هو حقه ثانيا وبصير عبادته واستعانته وسؤاله فيه ثالثا ويسئل على القطع ويشرك غيره في السؤال ويسئل الامر الدال

ويخصص في سؤال ويسئل ما يحط الصلوة، قوله والصلوة لوجوب قراءتها واستحبابها
المراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي وبالاستحباب ما يقابل الفرضية عند ابي حنيفة او المراد بالوجوب
الفرضية في جميع الركعات وفي جميع الصلوات عند الشافعي والوجوب في جميع الركعات
في النوافل وفي الركعتين في الفرائض وبالاستحباب ما عداها عند ابي حنيفة
في الاشهر هكذا حقق المقال ودع القيل والقال قوله لانها سبع ايات بالاتفاق
اراد اتفاق الاكثر وشمل الاتفاق ولم يعتد بالمخالفة فلا يرد ما نقل عن الحسن البصري
انها ثماني ايات وعن الحسين الجعفي انها ست وايات تضعيف الامام الاول والقول
الثاني فلا يدفع الاشكال الا ان يقال ما حد ما ذكر ناقل قوله وتثنى في الصلوة اي تكرر
السورة فيها فاجتمع المثاني باعتبار الصلوات او الاجزاء او للتعظيم والتسمية بوصف بعضها
او تكرر اجزائها فانها تطلق والتسمية بوصف اجزائها تامة اراد بصيغة المضارع الماضي
لحكاية الحال الماضية او اراد عموم المجاز او اراد المعنيين معا على مذهبه وذلك لقولا او
او الانزال لانه في الماضي فقط واما قولهم خلفها ثمانيا وما فيحتمل ما ذكرنا ايضا قوله لقوله تعالى
ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم علة لقوله وقد صح انها مكية للتكرار الانزال
وهو لا يتوقف على كون اطلاق المثاني عليه في هذا القول لتكرر النزول بل لاستلزامه ايضا
حتى يرد ان اطلاق المثاني عليه ليس لتكرر النزول اذ حين الاطلاق لم يتكرر النزول لانه مر
في المدينة وهذا القول مكي كما اعترف به واما ما قيل ان الاطلاق لتكرر النزول باعتبار
ما يؤول فيه كونه خلاف الظاهر من غير ضرورة بغير مسلم في نفسه في مقام الاستدلال نعم يتجه عليه
انه يجوز ان يكون المراد بسبع من المثاني هو القرآن او السور الطوال او غير ذلك كما فسر
بذلك في موضعه وايضا يجوز ان يكون الماضي بمعنى المضارع كيف وقد عطف عليه القرآن
وجميعه لم يثبت بكذا فاعرف ذلك قوله هي من الفاتحة حذف قول الكشاف ومن كل سورة
لان الدلائل المذكورة لا تثبته ولان الكلام ههنا وقع في التسمية المخصوصة وهي ليست جزءا

جزءا من كل سورة والتعميم خلاف الظاهر لان التسمية ليست جزءا من سورة البراءة بالاتفاق
وتخصيص كل سورة خلاف الظاهر ايضا قوله ولم ينص ابو حنيفة رحمه الله فيه بشيء فان قيل
ابو حنيفة كوفي فما في قوله وفيها ذا فما المراد الكثرة قوله فظن انها ليست من السورة عند
الفاء عاطفة بمعناها او بمعنى الواو والمراد اذا عرف عدم النص فاعلم انه ظن انه
او المراد ان عدم كونها من السورة عنده كما قال صاحب الكشاف انه مذهب ابي حنيفة
تابعه غير مسلم كيف وهو لم ينص فيه بشيء فلا يرد ان عدم النص لا يستلزم الظن المذكور
واما ما قيل ان نفي النص يفيد وقوع عاليس بنص فيفيد الظن فيرد عليه انه ان اريد وقوع
عاليس بنص مطلقا سواء كان في كونها من السورة ام لا فانه لو سلم فلا يفيد الظن في عدم
كونها من السورة فهو ليس بمسلم لان عدم النص مع كونها من السورة وجودا وعدما وعام
لا يستلزم الخاص على انه لو سلم فلا يستلزم الظن المذكور ايضا سواء كان النص بالمعنى الاول
وهو التصريح او بالمعنى الاصطلاحي الاصولي وهو ما يقابل الظاهر والمفسر والمحكم لجواز ان افادة
عاليس بصريح القطع والجواز وقوع المفسر او المحكم فيه فيفيد القطع ايضا وكذا ما قيل ان ظن
اسم مرفوع خبره عن واجب التقديم والغرض منه تزييف هذه النسبة والاشارة الى ان
بعض الظن اخ يرد عليه الاشكال المذكورة بعينه على ان عدا التوجيه يمكن اذا كان ظن
فعلا ايضا فلا وجه للتخصيص قوله وسئل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدفتين كلام
الله تعالى الظاهر ان مراده انها كلام الله تعالى وليست جزءا من السورة فيكون قولا ثالثا
مقابلا للقولين المذكورين لان مراد المخالفين عدم كونها من القرآن اصلا كما يدل عليه
سياق كلام المص كما ستقف عليه ويمكن ان يكون رجوعا الى ما في الكشاف في قوله ومن
تابعه تدبر والقول بان الغرض منه هو الاشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة
من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد ليس بشيء لانه انما يصح اذا كان مراد محمد بن الحسن ان نقل
مذهب ابي حنيفة ولم يكن مذهبا له مخالفا لابي حنيفة وليس شيء كلامه ما يشعر بذلك اصلا كما لا يخفى

Copyright © King Saud University

قوله ومن حيث اختلف اه اى للسبق من الحديثين اختلف الفريق الاول وكيف يتوهمها
بان المراد من الحديث الاول اية بسم الله الرحمن الرحيم او المراد الاية او نقول لا يلزم
ان يكون اول الشئ من جنس ذلك الشئ فى الاسم والرسم او بان المراد من الحديث انه
عد كل واحد من بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين آية او المراد من الاية جنس
الاية لا اية واحدة او المراد كونها اية واحدة لشدة اتصالها على انه يجوز ان يكون
الاية الواحدة مركبة من آيتين فيكون الكل والجزء مشتركين فى الاسم والرسم قوله والاجماع
على ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى هذا معطوف على احاديث كثيرة ومعارضة لدعوى الخصم
لاثبات مدعاه لان مراد المخالفين ان لا تكون البسملة من القرآن اصلا والمثبت لمدعاه
هو الدليل الاول فاندفع ما قيل ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى
انه جزء من الفاتحة وههنا بحث وهو انه لا ينعقد الاجماع مع مخالفة الفريق الثانى وارادة
اتفاق الاكثرين لا يفيد لان مع كونه غير مسلم فى نفسه لا يقوم حجة وايضا هذا الدليل
منقوض بانبات اسماء السور وعددها اياتها وكونها مكية او مدنية فى المصاحف الآن
يراد بالمصاحف المصاحف العثمانية ويدعى انها ليست بمكتوبة فيها او يراد بما بين الدفتين
ما لم يجمع على عدم كونها من القرآن وما ذكر ليس كذلك اعلم ان قول المص والاجماع على
ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى والوفاق على انبا تها فى المصاحف قياس من الشكل
الاول صغراه قوله والاجماع على ما بين الدفتين كلام الله اشارة الى كبرا مع دليلها وقوله
مع المبالغة فى تجريد القرآن اى ستدرك الا ان يقال ان هذا القول اشارة الى
قياس اخر من الشكل الثانى يثبت كون التسمية كلام الله تعالى وقوله والوفاق اه
صغرى هذا القياس ايضا وهذا القول كبراه لان تقديره ان ما ليس من القرآن
ليس بمثبت فى المصاحف وقوله حتى لم يكتب ما بين تابيد لهذه الكبرى فتقول هكذا ان
التسمية مثبتة فى المصاحف بالاتفاق وكل ما ليس من القرآن ليس بمثبت فيها بالاتفاق

بالاتفاق ينتج ان التسمية ليست ما ليس من القرآن فيستلزم قولنا ان التسمية
من القرآن لان السالبة المحمول تستلزم الموجبة المحصلة المحمول ويقال ان هذا
القول اشارة الى دليل كلية الكبرى يعنى ان مراد اهل الاجماع جميع ما بين الدفتين
لانهم بالغوا فى تجريد المصاحف عما ليس من القرآن فلو لا ذلك مرادهم لما بالغوا ثم ان
هذا الاستدراك لا يرد على صاحب الكشاف لانه ترك قوله والاجماع على ان ما بين
الدفتين كلام الله وذكر باقيه والاستدراك انما نشا منه فراده وهو القياس
الثانى قوله تقديره بسم الله اقرا فان قلت قول القارى بسم الله اقرا يقتضى
ان يذكر اسم الله عين القراءة وكثيرا ما يذكره حين القراءة فكيف يصدق هذا القول
قلت هذا القول مجرد التبرك وليس المقصود منه الاخبار بانه يقرا بل سم الله تعالى
فلا اشكال ولو سلم فاقرا اما للحال او للاستقبال فان كان الاول فقد ذكر اسم
الله تعالى فى قوله اسم الله سواء كانت الباء للاستعانة او للمصاحبة لان المراد الحال المقترن
وهو فى زمان واسع وان كان الثانى فان كانت للاستعانة فلا يقتضى ذلك لان
المسبب يجوز ان يتقدم على السبب زمانا وان كانت للمصاحبة فيكفى فى المصاحبة
ان يكونا فى زمان واحد عرفا متصلا احدهما بالاخر قوله وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل
التسمية مبدا له اى يضمر او يناسب ان يضمر فلا اشكال فتامل قوله ما يجعل التسمية
مبدا له اى دال ما يجعل التسمية مبدا له او ما يجعل التسمية مبدا له ومدلوله ويمكن ان يستخدم
ويجاز فى النسبة قوله وذلك اولى من ان يضمر ابدا ويمكن ان يقال اضمار ابدا
اولى من ذلك لعمومه واطراده ولوجود الامتثال فيه لفظا لقوله عليه السلام كل امر
ذى بال لم يبدا فيه باسم الله فهو ابتر او ما قوله لعدم ما يطابقه وما يدل عليه فيقيه ان
المراد البداءة بالافعال المخصوصة لا مطلق البداءة فيكون ما يجعل التسمية مبدا له مطابقا
لابداءة وقرينة تدل عليه واما تعليل قوله لعدم ما يطابقه بانه لا يوجد تعلق اسم الله

Chinese Hong Kong Shatin University

بالابتداء وبوجد تعلقه بالقراءة فيرد عليه انه ان اراد انه للوجود اصلا فهو ممنوع لان
الاستقراء ظاهر الاشكال بل قد وجد تعلق اسم الله بالابتداء في الحديث المذكور وفي كلام
بعض المصنفين وان اراد انه لا يوجد في القرآن فهو لا يفيد لان الكلام في اصل كل
فعل يجعل التسمية مبدأ له وتخصيص المدعى تقصير وكذا قوله تعليل قوله ومايدل عليه
بانه لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء اذ يرد
عليه ان ههنا مقارنة بالابتداء الفعل ايضا فيجوز ان يكون قرينة على تقدير الابتداء
قوله او ابتدائي الزيادة والا فاصل معنى زيادة الحذف باعتبار الحروف او الكلمات
الحقيقية او الكلمات مطلقا على مذهب الكوفي دون الخطيبي مع ما مر من عدم ما يطابقه
ومايدل عليه فلا يرد ما قيل الا ان يقال المقام يجعلوا اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف
حتى جعلوا قول الشاعر فائك كالبيت الذي هو مدرك من قبيل المساواة دون الايجاز
فتأمل جدا قوله كما في بسم الله تبركا بها لم يجعل هذا القول دليلا كما فعله صاحب الكشاف
بل جعله مثالا كما يأتي لتعدد ان في نقله احتمالات ذكرنا المصنف تقديره واحدا ان يكون
ظرفا غير مستقر متعلقا بالمأمور به او الجري والمرسى مع قيام تلك الاحتمالات بالبقية لا كونه
دليلا على انه يجوز اختلاف المحالين باختلاف المقامين واما المثال فلا يضره تلك الاحتمالات
بل جعله مثالا كما يأتي لتعدد ان في نقله احتمالات ذكرنا المصنف تقديره واحدا ان يكون
ظرفا غير مستقر متعلقا بالمأمور به او الجري والمرسى مع قيام تلك الاحتمالات بالبقية لا كونه
دليلا على انه يجوز اختلاف المحالين باختلاف المقامين واما المثال فلا يضره تلك الاحتمالات
بل يكفي فيه مجرد الفرض قوله لانه اهم لزيادة تشرفه ولظهور الرد على المشركين في ابتدائهم
باسماء اصنامهم بالاولى ضمنا ومنه يجوز ان يكون الاسماء الثلثة الآتية تفسيرا او تمثيلا
لم يحتج الى ما ذكرناه في اصل التعليل قوله واد على الاختصاص واوخر في التعظيم
واوفق للوجود بمعنى اصل الفعل فلا يقتضي وجوده في التأخير وبمعنايه فيقتضي ذلك
تقديرا وتحقيقا والاول نظر ما الثاني فلان التأخير يدل على الاختصاص بالمتأخر مفهوم
المخالفة وهو مذهب المص ولان الاستعانة او التبرك باسم شيء ولو موخرا ابلغ من
التعظيم له واما وجود الموافقة للوجود فيه فغير ان شاء الله تعالى قوله واوفق للوجود

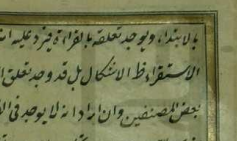

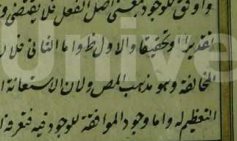

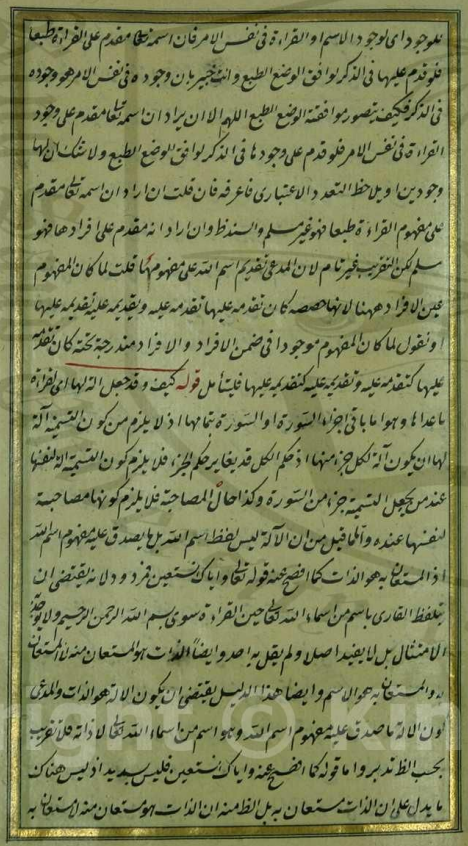

Copyright © King Saud University

وان اوهم ذلك عبارة المص هنا لك ولعل لفظ نشاء منه لا يقال اراد من الاستعانة
بالمستعان منه لانا نقول فرق جلي التقريب بين وجهين لان المدعى كون اللفظ استعانة
والدليل يدل على كون الذات مستعانا منه قوله وقد جعل آلة لها من حيث ان الفعل لا يتم
ولا يعتد به شرعا الى الكل ولا يعتد به بكمال الا عتداد الا من حيث اصل الفعل والا من
حيث اعتداده خصلا او عرفا ولا من حيث اعتداده في الجملة شرعا كما يفصح عنه قوله
عليه السلام فهو ابتر فهذا القيد احتراز عن الجنبات المذكورة لان وقع ما ورد ان الآلة
تقتضي الاعتدال فيثاني التعظيم والاجلال كما نوجه لانه لا يفيد لان كونه مدارا للاعتداد
شرعا على مدار الصحة لا يوجب التعظيم كما مر في عن الصلوة بفعل المصلي عند ابي حنيفة ومن جملته
الحدث عمدا وهو ليس بمعظم شرعا قوله وقبل الباء للمصاحبة والمعنى متبركا باسم الله قوله
عطف على قوله كيف وقد جعل آلة الخ بحسب المعنى اذ يفهم منه ان الباء للاستعانة وانما مرضه
لان المصاحبة تقتضي كون اسم الله وقت القراءة بخلاف الاستعانة كما اشرنا اليه وان كان خفيا
في دفعه هناك وايضا قوله متبركا باسم الله ينبغي كون الظرف مستقرا والظرف خبر مستقر وقد مر تحقيق
هذا الفصل وايضا الاولى ان يقال مصاحبا باسم الله قرأ كما لا يخفى وقال صاحب الكشاف
هذا الوجه اعرب الى فصيح واحسن اي اوفق لمقتضى المقام ووجه السيد قدس سره
الاول بان الباء للمصاحبة والملابسة اكثر في الاستعمال من باب الاستعانة والثاني بان التبرك
باسم الله تعالى ادب معه وتعظيم له بخلاف جعله آلة فانها مبتذلة وغير مقصودة بذاتها وبان
ابتداء المشركين باسمائهم كان على وجه التبرك بها فينبغي ان يرد عليهم في ذلك وبان
الباء للمصاحبة اول على علاته جميع اجزاء الفعل لاسمه تعالى وبان التبرك باسم الله يعني
طلبه يفهم كل احد من مبتدئ به والتاويل المذكور في كونه آلة يهتدي اليه الا بنظر دقيق وبان
كون اسم الله آلة للفعل ليس الا باعتبار انه يتوسل اليه بركته فقد رجع بالاخرة الى معنى التبرك
وفيه نظر اما في الاول فلانه لا يفيد له ودونه خرط القتاد واما في الثاني فلان التبرك

التبرك في المصاحبة ليس مدلول اللفظ بل مفهوم من قوى الكلام وقرينة المقام وهذا القدر
موجود في الاستعانة ايضا وقد صرح بان مدار الاستعانة هو التبرك وايضا التبرك
ليس الا ليكون وسيلة الى الفعل فلا يكون مقصودا بذاته وايضا ليس كل آلة مبتذلة اذ
قد يكون الشيء آلة في الظاهر مقصودا في الحقيقة واما في الثالث فلان كون ابتداء المشركين
باسمائهم على وجه التبرك شبيه باول الرأي وايضا قد عرفت ان التبرك مشترك بينهما فلا فرق
واما في الرابع فلانه لا فرق بينهما في الدلالة على علاته جميع اجزاء الفعل لاسم الله بل الاستعانة
اول على ذلك لانه موقوف عليه للفعل والشيء لا يحصل بدون الموقوف عليه بخلاف
التبرك به بل توقف عليه واما في الخامس فلانه ان اراد ان التبرك باسم الله بدون ان
يكون وسيلة الى التبرك به بمعنى ظاهر فهو وان اراد ذلك مع كونه وسيلة اليه فهو
مسلم لكنه لا يجدي نفعا على انه مجرد ظهور المعنى لا يقتضي حسنه جوازا ان يكون اللفظ
الذي قبل اعتبارات اللطيفة مناسبة للمقام واما في السادس فلان رجوع احدهما
الى الاخر لا ينافي استقلاله اذ لا نزاع لاحد في كونهما معينين وانما يقتضي حسن الرجوع دون الجمع
لان الاول يستلزم الثاني دون العكس قوله لعلو الكيف يتبرك باسمه ومحمد على نعمه ويسئل
من فضله هذا لا يلائم اختيار كون الباء للاستعانة والاولى كيف يستعان باسمه بل
الاولى ان يقال ليعلو الاستعانة باسمه والحمد على نعمه والسؤال من فضله وكيفيتها
لانه كما يعلم منه كيفية ما يعلم منه اصولها ولم يسبق العلم بها لانها اول سورة نزلت
فيها نعم قوله على نعمه غير بين الا ان يحمل على ان المحمد عرفي والظاهر كونه لغويا لقوله تعالى رب العالمين الى
قوله واياك نستعين وان دل على النعم لكن للدليل على كونها محمودا عليها كما لا يخفى وايضا
هذا ينافي ما سيأتي من تعريف الحمد بقوله هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمة
او غيرها قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية والجر اي لامتياز الباء عن جميع ما عداها من الحروف
المفردة سوى لام الاضافة الداخلة على المظهر لجميع لزوم الحرفية والجر لا كلمة منهما لانها

Copyright Sharif University

يشاركها في الاول الواو والفاء واللام وهمزة الاستفهام والنداء ويشاركها في الثاني
كاف التشبيه وانما قلنا سوى لام الاضافة الداخلة على المظهر لانها تشارك الباقي في الامرين
مع كون كسرها من المدغم وانما اقتضى الامران كسرها لانها انما انفردت عن اخواتها بما تختص
ان توضع له علامة وهي الكسرة لان فتحها مراعاة للمحققين بتقدر الامكان ولانها تناسب
غلبا بخلاف الضمة والاما السكون فتغير او متعذر مع عدم مناسبته لغلبا بقي ان لام
الاضافة الداخلة على المضمر تشارك هاتي المدغم مع انها مفتوحة فتأمل جدا قوله لان دابهم
ان يبتدؤا بالمتحرك ويقفوا على الساكن فيه انه لا يلزم من هذا الدليل ادخال همزة
الوصل بل الامر من ذلك يجوز ان يدخل عليها غير همزة الوصل فلا يلزم ادخال همزة الوصل
عند الابتداء الا ان يقال ان هذا القول جواب لسؤال مقدر كانه قيل لم يبتدؤا بالاول
اذا كانت فاجاب بقوله لان دابهم اه واما قوله ويقفوا على الساكن فاستطرادي اعلم
ان الاصل ترك قول الكشاف لئلا يقع ابتداء بالساكن لان قوله لان من دابهم وهم اذ ثبت
اصل الدعوى ابتداء ولان هذا القول فاسد استثنافي هكذا لوحظ قولا مبتدئين بها لزم
الابتداء بالساكن والتالي باطل وقوله اذ كان من دابهم اه دليل البطلان التالي وهو
الاصح له لان المراد من البطلان اما الاستحالة وهو لا يستلزمها كما لا يخفى واما عدم الوقوع
فيكون الاستدلال المذكور قريبا الى المصادرة مع انه ليس بواضح من المدعى وتركه قوله
ايضا لسلامته لغتهم من كل لكنة وبشاعة اه لانه اما من قبيل قعدك عن الحرب يكفيك فيلزم
المصادرة على المطلوب بحكم الكلية والبشاعة الابتداء بالساكن وقد استدل اولا على
عدم الابتداء بالساكن بالابتداء بالمتحرك واما من قبيل ضربت زيدا للتأديب ولا يخفى
ان السلامة من كل لكنة وبشاعة والوضع على غاية من الاحكام والرصانة ولا يترتب
على الابتداء بالمتحرك والوقف على الساكن ويمكن اصلاح كلام الكشاف بتكلفات لا يخفى
على من تأمل لكن لا يضر غرض المصنف لانه بكفيه ورود السؤال اظهار قوله وبشمدله اي

اي يكون الاسم محذوف العجز وجهه ان الهمزة والباء في هذه الكلمات منقلبة عن الواو
والتي فاء اواخرا لو قوتها في الطرف بعد الالف والكسرة والجمع والتصغير والتانيث
مثلا تردان الشيء الى اصله وقوله واسامي جمع اسماء على كتابة الياء فيه مع ان الاصح
في باب فاعل ان لا يكتب الياء لضرورة دلالته على المط وللفرق بين الجمعين قال
في القاموس وجمع الجمع اساميء واسام ثم انه اما على وزن مساجد او مصابيح وما ذكر
في القاموس صح بريح الثاني فقد حبط وقوله وسمي ما تصغيرا وفعيل بفتح الفاء وكسر العين
اوفعل ماض معلوم او مجهول من الثلاثي او من التفعيل وكذلك قوله وسميت فعل ماض
معلوم او مجهول متكلما او خاطب مذكرا ومؤنث من الثلاثي او من التفعيل او غائبة
مجهول منه ولك ان تحملها على الكل تكثيرا للشواهد وتاييدا للاطراد وههنا بحث وهو انه
ان اراد ان جميع العرب يصرفه هكذا فهو غير مسلم ولو سلم فان اراد ان جميعه يصرفه
هكذا فقط فهو غير مسلم وان اراد انه يصرفه هكذا مطلقا فهو لا يفيد وان اراد ان بعض
يصرفه هكذا فهو لا يفيد ايضا ودعوى ان من يصرفه هكذا ثقة وغيره ليس بثقة غير مسموعة
قوله وحتى اسمى كهدى لغة فيه وكذا حجى سمى كهدى لغة فيه قال في القاموس واسم الشيء
واسمه وسمه وسماه وشمانا علامته واللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز قوله
والقلب بعيد غير مطرد كانه قيل لم لا تجعل هذا قلبا مطردا فاجاب بانه بعيد غير مطرد
فلا يجدي نفعا وقيل مراده انه لو كان اصل اسم وسما كما يقول الكوفيون يلزم القلب
في جميع تصاريف كلمة واحدة في كلامهم ولا يخفى عليك ان هذا معارضة على دعوى الكوفيين
وهي لم تذكر فتدبر مع ان كلتا المقدمتين ممنوعتان ايضا قوله واشتقاقه من السمو مبني على
وزن دخول في الاصل لاعلى وزن جذع او قفل كما توهم بريشندك اليه جعل الاصل صدعا
اصل الاسم في قوله من الاسماء التي اه كما قال صاحب الكشاف واصل يسمو اشتقاقه

Copyright © King Saud University

من السمو وجعل المشتق منه سمة واصله وسما على مذهب الكوفيين قوله ومن السمة عند
الكوفيين اى اشتقاقه من السمو عند البصريين واصله سموعند هم كما عرفت واشتقاقه
من السمة عند الكوفيين واصله وسم عندهم قوله والاسم قيل المراد بالاسم لفظ الاسم
المضاف الى شئ كلفظ الاسم المضاف الى الله تعالى وردبانه لا يصح حينئذ قول المص
ويختلف باختلاف الامم والاعصار وبتعدد تارة وبتحد اخرى اذ ليس لفظ الاسم
كذلك بل ما صدق عليه مفهوم الاسم من الالفاظ الدالة على المسميات وجوابه انه ان اريد
باريد بلفظ الاسم لفظ الاسم فقط واما اذا اريد مطلق اللفظ كما يقع عنه عبارة
القائل حيث قال اذا اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشئ اللفظ فلا ان الحكم قوله
لان الاسم يتألف اه على مطلق اللفظ لا على لفظ الاسم فقط نعم يصح كلام المص
ايضا اذا اريد بالاسم المراد فيه لفظ الاسم مطلقا او ما صدق عليه مفهومه اذ مجموع
لفظ الاسم وبهذا الاعتبار قوله وقوله تعالى سبح اسم ربك المراد به اللفظ لانه كما يجب
اعلم ان الغرض من هذا القول اما محاكمة بين المتنازعين في ان الاسم هل هو عين المسمى
ام لا واما كل ذلك النزاع على اللفظي وكلا هما ليس بشئ لان النزاع في ان الاسم اذا اطلق
هل يراد به المسمى نحو زيد كاتب او نفس اللفظ نحو زيد مكتوب كما قال صاحب المقاصد
او فان مدلول الاسم هل هو الذات من حيث هي هي من غير اعتبار امر عارض لصدق
عليه ام الذات بذلك الاعتبار والمراد باسم مدلوله كما قال صاحب المواقف فاطلاق
القول بانه ان اريد به الذات فهو المسمى ليس على ما ينبغي ظهران ما ذكره لا يقطع النزاع
ولا يحصل الغرض قطعا قوله لانه يتألف من اصوات مقطعة غير قارة اه هذه افسنه
المخشنة من الشكل الثاني الاول ان الاسم يتألف من اصوات مقطعة غير قارة بالمسمى
يتألف من تلك الاصوات ينتج ان الاسم ليس بمسمى فالموضوع فيه بان المسمى لفظ القرآن
والقصيدة والشعر ونحو ذلك يتألف من الاصوات كذلك يدفع بان الكلام مبني على

على كون تلك الالفاظ بازاء مفهومات كلية صادق على الالفاظ بازاء الالفاظ كما
صرح به الفناري في التلويح وشرح المقاصد واشار اليه الدواني في حاشيته التهذيب
او بان المراد عدم تألف المسمى من اصوات تألف منها الاسم لا مطلقا نعم يرد عليه لفظ الجلالة
على نفسه نحو زيد اسم وضرب فعل وقد حرف او تخصيص الاسم باسم الله تعالى الكلام
فيه فيه ولا يدفع بان قوله والمسمى لا يكون كذلك دفع الايجاب الكلي لانه ان جعل كبرى لا يوجد
كلية الكبرى وان جعل صغرى ينتج سالبة جزئية هي قولنا بعض المسمى ليس باسم وهو ليس بمطلوب ولا ينعكس
الى المطلوب لان السالبة الجزئية لا تنعكس بعكس المستوي في المطلقات اما في ان الاسم يختلف باختلاف
الامم والاعصار والمسمى ليس كذلك فبانه ينتج كما لا يخفى فان نوقش فيه بان اختلاف اسم
كل شئ باختلافها غير مسلم يدفع بان الصغرى ايجاب جزئي لكن القياس ينتج سالبة
جزئية والمطلوب سالبة كلية او يدفع بالتخصيص المذكور اقول ان الاسم متعدد تارة
ومتحد اخرى والمسمى ليس كذلك ينتج كذلك فان نوقش فيه ايضا بان تعدد اسم كل شئ
تارة واتحاده اخرى ليس مسلما يدفع بان الصغرى بجاب جزئي ايضا لكن يرد عليه الايراد
المذكور او يدفع بالتخصيص المذكور ظهران قوله والمسمى لا يكون كذلك مشترك بين الافسنة
الثلثة وكبرى لها فاقتل فيه قوله وبتعدد تارة اى عند قوم او في عصر وبتحد اخرى اى عند قوم
اخر او في عصر اخر وقيل معناه بتعدد اسم شئ واحد وبتحد اسم اشياء كثيرة كما لفظ المزن
والمشترك قوله لان التبرك والاستعانة يذكر اسمه لانه الذي يأتي به الفاعل دون ذاته المنزه
عن ان يأتي به احد فجئنه يذكر الاسم على ذلك كما قيل وفيه نظر لانه ان اراد ان احدا لا يأتي
بذاته اصلا فهو ممنوع لجواز ان يأتي به مجازا وان اراد انه لا يأتي به حقيقة فهو مسلم لكنه لا يجدي
نفعا لجواز حصولها باتيان ذاته مجازا على انه يجوز ان يحصلا بذاته بدون اتيانه ولا نم
توقف حصولها حينئذ على اتيان ذلك الشئ ثم قيل انما دلفظ الاسم لانه اراد التبرك
او الاستعانة بجميع الاسماء والا يخص بالاسماء المذكورة ههنا لمزيد اهتمام بها وذلك لا يحصل

Copyright © King Saud University

الا بحفظ الاسم انتهى وفيه نظر ايضا لانه يحصل بحفظ الله لانه اسم للذات مستجمع لجميع الصفات والاسماء ماخوذة من الصفات ايضا وتعقل المتعابدون الالفاظ معرفا بها قوله اولان الوقوف بين الهمين والبسمل هذا انما يتم لو كان لفظ الاسم ما بقي من الهمين وكان فرضه الهمين مكسورة فيه وكلاهما محل بحث قوله لكثرة الاستعمال ان اراد كثرة الاستعمال في الخط فهو بناء على تطويل الباء عوضا عنها وان اراد كثرة الاستعمال في اللفظ فلم يثبت المدعى كما لا يخفى قوله وطولت الباء عوضا قيل والما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء بسم الله بهمزة ابتداء باسم الله بهمزة انتهى وفيه نظر لانه انما يصح لو كان لطول الباء اثر في القراءة وليس كذلك ولو سلم فيناقي حصول غرض التخفيف بحذف الهمزة لان طول الباء ليس اقل من الهمزة فتامل ان ما ذكره من مبدولات الاوائل لا من مبدولات الهمام قوله والله اصله اله اه قال الجوهري اصله الهة بمعنى مالوه اي معبود وكما مر معنى مألوه فلما ادخلت عليه الالف واللام حذفت الهمزة تخفيفا لكثرته في الكلام ولو كانتا عنها لما اجتمعا مع العوض عنه في قولهم الاله وقطعت الهمزة في النداء للزوم تفخيمها لعدم الاسم وسمعت ياء على النحوي يقول ان الالف واللام عوض عن لبس استجازتهم لقطع الهمزة الموصولة في القسم والنداء انتهى ومنه يعلم ما في قوله ولذلك قيل يا الله بالقطع فاعرفه واعترض بانه يلزم منه ان يكون همزة قطعية في غير النداء ايضا مع انها ليست كذلك ووجه كون همزة قطعية بوجه اجزء وهو ان مع حرف التعريف من حروف النداء المكون الف يا يحافظ عليه لان مدار النداء وهو رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فيلزم اما التوسل في نداله بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء او جعل همزة قطعية والاول مستكره فثبت الثاني فاجتمع معه يا كلهونها ما مونة عن حذف الفها وفي كل من الاعتراض والتوجيه نظر اما الاول فلان التعليل بالتعويض المذكور تعليل بعد الوقوع او علة لصحة كون الهمزة قطعية في بدايته في غير النداء اما بوجب كون همزة قطعية

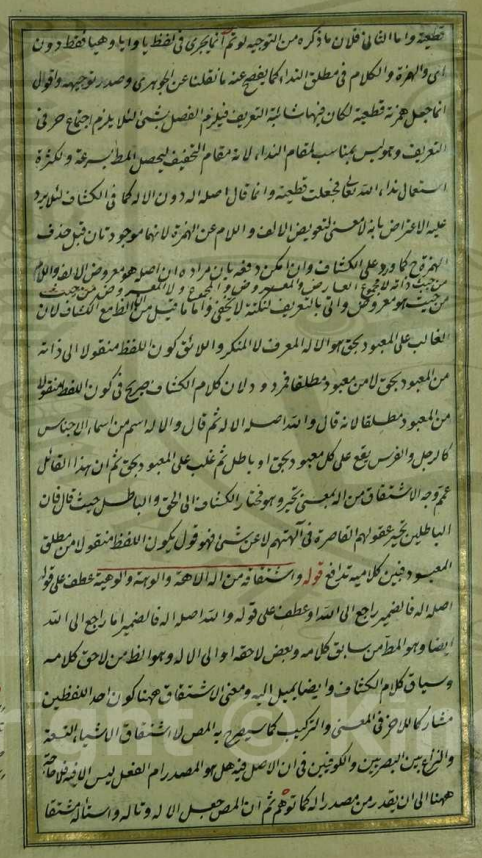

قطعية واما الثاني فلان ما ذكره من التوجيه لو تم انما يجري في لفظ يا واياء وهيا فقط دون اي والهمزة والكلام في مطلق النداء كما يفصح عنه ما نقلناه عن الجوهري وصدر توجيهه واقول انما جعل همزة قطعية لكان مبنى هذه التعريف فيلزم الفصل بشيء للملابس باجتماع حرفي التعريف وهو ليس بمناسب لمقام النداء لانه مقام التخفيف ليحصل المطلوب بسرعة ولكثرة استعمال هذا الله تعالى فجعلت قطعية وانما قال اصله اله دون الاله كما في الكشاف للايرد عليه الاعتراض بانه لا معنى للتعويض الالف واللام عن الهمزة لانها موجودتان قبل حذف الهمزة ح كما ورد على الكشاف وان امكن دفعه بان مراده ان اصله هو معوض الالف واللام من حيث ذاته لا من حيث العارض المصحح وضع والجمع والتعريف وما قبل من ان القطع الكشاف لان الغالب على المعبود بحق هو الاله المعرف للمنكر والائق كون اللفظ منقولا الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلقا فرد ودلان كلام الكشاف صريح في كون اللفظ منقولا من المعبود مطلقا لانه قال والله اصله الاله ثم قال والاله اسم من اسماء الاجناس كالرجل والفرس يقع على كل معبود بحق او باطل ثم غلب على المعبود بحق ثم ان هذا القائل عمم وجه الاشتقاق من الوهي بمعنى تحير وهو خطاء لان الكشاف الى الحق والباطل حيث قال فان الباطلين تحيروا عقولهم القاصرة في الآلهتهم لا عن شيء فهو قول يكون اللفظ منقولا من مطلق المعبود وبين كلاميه تدافع قوله واستفاقه من اله الاهة والوهة والوهية عطف على قوله اصله اله فالضمير راجع الى الله وعطف على قوله والله اصله اله فالضمير اما راجع الى الله ايضا وهو المطلوب من سابق كلامه وبعض لاحقه او الى الاله وهو المطلوب من لاحق كلامه وسياق كلام الكشاف وايضا يميل اليه ومعنى الاشتقاق ههنا كون احد اللفظين مشاركا للاخر في المعنى والتركيب كما سيصرح به المص لا اشتقاق الاسماء التسعة والفرق بين البصريين والكوفيين في ان الاصل فيه هل هو المصدر ام الفعل ليس الا فيه فائدة تحتها ههنا الى ان يقدر من مصدر اله كما توهم ثم ان المص جعل الاله وتاله واسئاله اشتقاقا

Copyright © King Saud University

من اله الالاة والوهة والوهية خالف للكشاف حيث جعل اله وتاله واستاله مشتقا
من الالاة لان الحق بالبيان هو الاله وتاله واستاله وكلام الكشاف يناسب المثال
وانما في البصائر اشارة الى انه يصح ان يشتق من كل من الفعل ومصادره والا ان الاله
ليس بمصدر والمثال يتوهم انه ان اشتق من الفعل لزم اشتقاق المصدر من الفعل وان
اشتق من المصدر لزم اشتقاق المصدر من نفسه او من مصدر اخر ولم يفعل مثل ذلك
في اخواته اكتفاء او اهتماما به دون اخواته قوله وقيل من اله اذا تحير لان العقول تتحير
في معرفته قرن لانه يلزم حذف الجار والايصال او حذف الجار والمجرور معا وكذا الحال
في نظائره لاتينة وايضا تحير عقول الكفرة في معرفة آلهتهم الباطلة محل تامل وان قبل
ذلك قوله او من الهت الى فلان عطف على قوله واشتقاقه من اله او على قوله وقيل
من اله اذا تحير لكنه ليس من قول الكشاف قوله لان القلوب تطمئن بذكره والارواح
تسكن الى معرفته لا يقال هذا مبنا في قوله لان العقول تتحير في معرفته لانا نقول القضيتان
جزئيتان ولو سلم فالمعرفتان متغايرتان ولو سلم فالمعنى الاول ليتسكن عند معرفة ان عرفت
ولو سلم فالتحير ابتداء والسكون انتهاء ولو سلم فالقول لان ليسا لقائل واحد ثم نجه
عليه ان الاولى ترك الارواح فانه جدا قوله والهة غيره اجاره عطفه بالواو وخلاف القواعد
اقربه حما قيل وتوقفه عليه لفظا ومعنى تصورا وتصديقا ولا خفاء في اشتقاق الفعال من
الافعال بالمعنى المراد ههنا كما عرفت قوله حقيقة او نزعة فيل اراد تعميم الاشتقاق
الى الحق والباطل ولم يفعل ذلك في اخواته لانها ثابتة له من الكفرة حقيقة فلا حاجة
فيها الى التعميم المذكور لانهم عبدوه وتحيروا فيه عقولهم القاصرة لا عن شيء وسكن
قلوبهم ونفوسهم اليه في النوازل نعم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شيء
وعدم تشبيه به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا نزعة فلكنه ليس الشتق بهذا الاعتبار له بل
لانه فهو مختص بذاته تعالى لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله وفيه نظر لان بعض ما يعبد

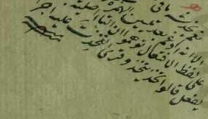

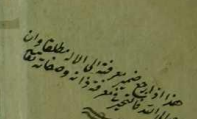

ما يعبد من دون الله محجوب عن الابصار حقيقة كالملائكة ومرتفع على كل شيء وعال بالنسبة
اليه في الزعم فكيف بغيرهم وقد قال ما علمت لكم من الهة غيري وانا ربكم الاعلى والطاهر ان قوله
المعتقدوه كذلك وما حاله كذلك يكون مرتفعا على كل شيء ولا يتصفهما لا يليق به
في الزعم قوله ويرد الجمع على الهة دون اولهة واحد رد عن هذا القائل بان ذلك
لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال اله كما قالوا في وقى يقي
تقي يقي لتوهم اصالة التاء في التقي يتقي لكثرة الاستعمال كذلك مع وجود وقى يقي وتقي
عليك ان في هذا العدد اعترافا بجزم اخره وهو توهم اصالة الهمزة مع كونها خلاف
الواقع مع ان هذا التوهم لا يصح ان يكون بمعنى شيء ولا يعلم له نظير في كلام العرب
واما قولهم تقي يتقي في وقى يقي فلانهم انه لتوهم اصالة التاء في اتقى يتقي بل يجوز ان يتقلب
التاء عن الواو كما في تجاه وتراث والاولى ان يقال ان ذلك لقلب الواو الفا
مع سكونها قوله وقيل اصله لاه الظاهر انه عطف على قوله اصله اله والضمير لله تعالى
فلا يشهد له قول الشاعر ان اريد بلاهه الكبار صنمه ويشهد له ان اريد به الله لان الصورة
مرة الاشياء الى اصولها وفيه نظر لانه لا بد لهذه الارادة من شاهد ولانه
يجوز ان يكون اصل لاهه الهه فحذف الهمزة للضرورة ولانه يجوز ان يراد بلاهه الله
ابتداء لانه من افراده لا لكونه اصلا له ويحتمل ان يكون معطوفا على قوله واشتقاقه
من اله والضمير لاله على تقدير كون ضمير اشتقاقه كذلك ومعنى الاصل هو المشتق منه
ووجه الشهادة ما ذكر من رد الصورة الاشياء الى اصولها ويرد عليه بعض النظر
السابق وانما اتى بقوله مصدر لاه بليه لهها ولاها لئلا يتوهم ان لاها هو الماخوذ
الهمزة ولم يقل من اراه بليه لهها ولاها لئلا يلزم اشتقاق المصدر من الفعل او
من نفسه او من مصدر اخر قوله لانه محجوب عن ادراك الابصار اي عن ادراك شيء
من الابصار في الدنيا او عن جميع الابصار في الاخرة والمراد من الادراك

Copyright © King Saud University

من الادراك هو الرؤية على وجه الاحاطة بجميع جوانب المرئي قوله وقيل علم لذاته المخصوصة عطف على قوله اصله الخ اي علم جامد لذاته المخصوصة بخصوص شخصي من غير مقابلة الاشتقاق فعلي ما ذكر وقيل اسم وصف مجردا وعلم مشتق ابتداء وانتهاء قال في شرح المواقف لفظ الله اسم خاص بذاته لا يطلق على غيره اصلا فقيل هو علم جامد لا اشتقاق له وهو احد قولي الخليل وسيبويه والمروي عن ابي الحسن والشافعي وابي سليمان الخطابي والغزالي وقيل مشتق واصله الاله حذفت الهمزة لنقلها وادغم اللام وهو من اله يأله اذا تحير قال وقال ايضا والصحيح ان لفظ الله على تقدير كونها في الاصل صفة فقد انقلبت علما شعرا بصفات الكمال للاشتهار اعلم ان الاحتمال في لفظ الله اربعة لانه اما ان يكون له اصل واشتقاق او لا يكون له شيء منهما او يكون له اصل ولا يكون اشتقاقا او يكون الامر بالعكس والمذكور ههنا هو الاول ولعله ذهب الى الاخير من احد فلهذا لم يذكر هما نعم يمكن ان يكون قوله وقيل اصله الخ مصدر لاله يليه لها ولاها وكذا قوله وقيل اصله لاها بالسريانية اشارة الى الاحتمال الثالث

قوله لانه يوصف ولا يوصف به هذه ادلة ثلثة والغرض منها عدم مدعى الخصم وهو كونه وصفا لاثبات مدعاه وهو كونه علما ويمكن ان يكون مراده من العلمية هو الاسمية مطلقا على وفق ما قاله صاحب الكشاف في لفظ اله وبهذا الاعتبار يمكن توفيق كلام المص وكلام صاحب الكشاف بان يقال قد تسامح صاحب الكشاف حيث ذكر لفظ اله واراد لفظ الله او يقال استدل باسمية لفظ اله على اسمية لفظ الله لان الاول يستلزم الثاني فعلى الاول يمكن ان يكون مراده بالاسمية هو العلمية فقط ما قيل ان هذه الادلة لاثبات العلمية وهو غلط وان هذا الغرض لا يرد على صاحب الكشاف ويرد على المص حيث صرف الادلة من موضع صاحب الكشاف وهو اسمية اله الى علمية الله قوله ولانه لا بد لمن اسم يجري عليه صفة ما نان المقدمتان ممنوعتان

منع فان والسند ظاهر قوله ولانه لو كان وصفا لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا اه اعترض عليه بانه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن ايضا توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيد ويجب لا يجوز نفيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على وجه التخصص واجيب بان الالفاظ في الشروع بنوب مناب المعاني الموضوعة هي لها الا يرى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب مناب احضاره بذاته فتنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف الرحمن وفيه بحث لانه لا يكاد ذلك لعلية لفظ الله دون الرحمن فهو اول المسئلة وعين النزاع وان كان لاختصاصه في الواقع في الله وان لم يكن علما فالرحمن ايضا كذلك على ان نيابة جميع الالفاظ في الشروع مناب معانيها وكون لفظ الله من قبيل ما ناب محل ما نل فتامل قوله والاظهر انه وصف في اصله اه مقابل لقوله وقيل علم لذاته المخصوصة اه واختيار ما ذكره اولا من كونه ذا اصل واشتقاقا وانحص منه واحد مختلا نه ولا ينبغي ان يكون مقابلا له فيكون قولا ثالثا لانه ليس فيه ما يقضيه دون القول بالعلمية ثم هذا القول المتضمن لامرين احدهما ان القول بالعلمية ليس بالظهر وهو المستفاد من تعريف السند اليه باللام المفيد للقصر على السند وثانيهما ان هذا اظهر فاشار الى وجه الاول بقوله لكنه لما غلب عليه بحيث اه وبقوله لان ذاته من حيث هو اه والى وجه الثاني بقوله ولان معنى الاشتقاق اه ولما امكن ان يجاب عنه كما ستطلع عليه قال والاظهر دون والحق او مشعر والاوجه ان يكون الكل وجها للاول لكن بعضه يمنع الدليل وبعضه بالمعارضة لان قوله ولان معنى الاشتقاق لا ينبت كونه وصفا في الاصل بل يثبت عدم كونه علما ولا يلزم منه كونه وصفا في الصلة اورد عليه بانه لو كان لفظ الله وصفا في اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم يهتد العرب شيئا حتى وضع له اسم يجري عليه صفاته فلا يتأتى

منه اهمال وضع لفظ له تعالى واجيب بانه اختير في الاصل باجراء اوصافه على لفظ الشيء فيقال شيء الله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء وفي كل من الايراد والجواب نظر اما الاول فلانا لا نسلم الملازمة المذكورة انما تتم لو كان له تعالى اسم كذلك غير لفظ الله وهو ممنوع كيف واسمائه تعالى بلغت بحصرة في تسعة وتسعين بجوز وجود اسم منها كذلك واما الثاني فلانه لا يلزم في وضع اسم كذلك احضار ذاته بخصوصها انما ذلك في العلم ويكفي في ذلك اسم غير علم كما اعترف به هذا المجيب **قوله** اجري مجراه في اجراء الوصف عليه جواب عن الدليل الثاني بمنع مقدمته الاولى مع السند وجواب عن صدر الدليل الاول بمنع تقريبه مع السند لان الدليل الاول يخل الى دليلين وقوله وامتناع الوصف به جواب عن اخر الدليل الاول بمنع تقريبه كذلك وقوله وعدم نظر في احتمال الشركة جواب عن الدليل الثالث بمنع تم طلبته كذلك وههنا بحث وهو انا ان اردنا عدم نظر في احتمال الشركة في العقل فهو فاسد لان احضار ذاته بخصوصه غير ممكن للبشر في زعمه وان اردنا عدم نظر في احتمال الشركة في الواقع يلزم ان يكون مثل لا اله الا الرحمن توحيدا فان قيل المراد عدم احتمال الشركة في العقل لكنه ممكن وبكفي وجود وجه الشبه في الجملة وهاهنا لو سلم حصل الكلام على التشبيه بمكن اعتبار مثل ذلك في مثل الرحمن ايضا واعتبار وفي احدهما دون الاخر تحكم فافهم **قوله** لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر اضافي حقيقي كالصفات النبوتية او غيره كغيرها من السلوبية والاضافات غير معقول للبشر فيه بحث لجواز ان يكون معقولا لبعض البشر كافضل الانبياء عليهم السلام ولو سلم فلا يلزم منه ان لا يدل عليه بلفظ مطلقا لجواز ان يكون الواضع غير البشر **قوله** ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات بمعنى صحيحا لان ظاهره وان في السموات متعلق بلفظ الله قطرا مستقرا او غير مستقر متعلق الاول يقتضي مثل الكائن فيلزم المكان له تعالى عن ذلك علوا كبيرا وعلى الثاني يلزم معنى الموصفية في الله وهو خلاف المفروض وانما قال ظاهر قوله تعالى لانه يمكن ان يقدر مثل المعبود

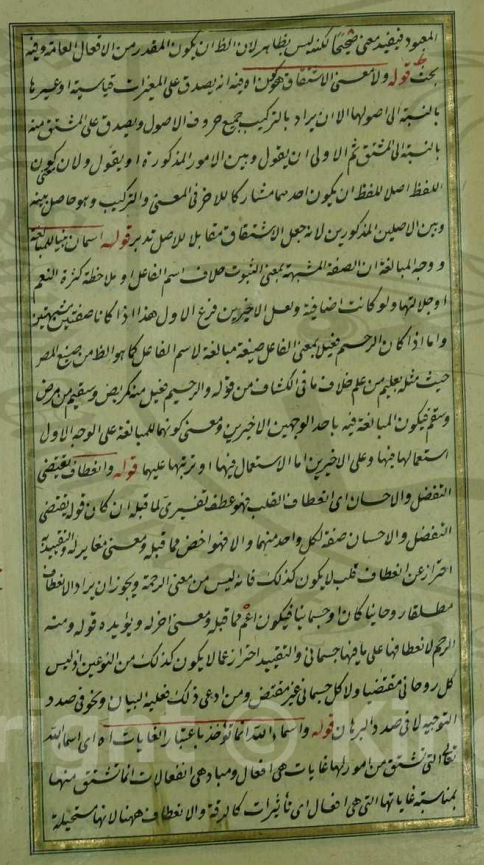

المعبود فيفيد معنى صحيحا كما سيأتي ظاهرا لان الظاهر ان يكون المقدر من الافعال العامة وفيه بحث **قوله** ولا معنى للاشتقاق هنا وفيه انه يصدق على المغيرات قياسية وغيرها بالنسبة الى اصولها الا ان يراد بالتركيب جميع حروف الاصول ويصدق على المشتق منه بالنسبة الى المشتق ثم الاولى ان يقول وبين الامور المذكورة او يقول ولان يكون للفظ اصلا للفظ ان يكون احدهما مثلا كما للحرفي المعنى والتركيب وهو حاصل بينه وبين الاصليين المذكورين لانا نجعل الاشتقاق مقابلا للاصل تدبر **قوله** اسمان منها للمبالغة وجه المبالغة ان الصفة المشبهة بمعنى الثبوت حلاف اسم الفاعل ولاحظة كثرة النعم اوجلالتها ولو كانت اضافية ولعل الاخيرين فرع الاول هذا اذا كانا صفتين مشبهتين واما اذا كان الرحيم فعيل بمعنى الفاعل صيغة مبالغة لاسم الفاعل كما هو الظاهر من صيغ المصر حيث مثله بعليم من علم خلاف ما في الكشاف من قوله والرحيم فعيل منه كمريض وسقيم من مرض وسقم فيكون المبالغة فيه باحد الوجهين الاخيرين ومعنى كونهما للمبالغة على الوجه الاول استعمالهما فيها وعلى الاخيرين اما الاستعمال فيها او نزلها عليها **قوله** وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان اي انعطاف القلب فهو عطف تفسيري لما قبله ان كان قوله يقتضي التفضل والاحسان صفة لكل واحد منهما والا فهو اخص مما قبله ومعنى مغايرته والتقييد احتراز عن انعطاف قلب لا يكون كذلك فانه ليس من معنى الرحمة ويجوز ان يراد الانعطاف مطلقا روحانيا كان او جسمانيا فيكون اعم مما قبله ومعنى اخره ويؤيده قوله ومنه الرحم لانعطافها على ما فيها جسماني والتقييد احتراز عما لا يكون كذلك من المؤمنين او ليس كل روحاني مقتضيا ولا كل جسماني غير مقتض ومن ادعى ذلك فعليه البيان ونحو في صدد التوجيه لما في صدد البرهان **قوله** واسماء الله انما تؤخذ باعتبار الغايات اه اي اسماء الله تعالى التي تشتق من امور لها غايات هي افعال ومبادي افعالات انما تشتق منها بمناسبة غاياتها التي هي افعال اي تاثيرات كالرزق والانعطاف فهما لانها مستحيلة

في حقه تعالى فالرحمن والرحيم معناهما الحقيقي اولا هو المتفضل والمحسن غاية الاحسان ويجوز
ان يكون معناهما ان اسماء الله تعالى التي تنقل نقلا اصطلاحيا من امور لها غايات هي افعال
ومبادي تلك الفعالات ثم تنقل منها كذلك من حيث غاياتها دون مباديها كما مر اني تنقل
الى تلك الغايات دون المبادي مثل اسم المتصف بها دون ما فيكون المعنى الحقيقي لهما
اولا هو رقيق القلب والمنطف المقتضي للتفضل والاحسان وهو محال في الله تعالى
والمعنى الحقيقي لهما غايتا الذي نظرا اليه هو المتفضل والمحسن غايتها وهو ممكن في الله تعالى
وعلى كلا الوجهين فيرد على ما في الكشاف حيث قال هو مجاز عن انعامه على عباده وايضا
سقط ما قبل ان الاظهر ان الرحمن الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى
المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تعالى ولو اريد به الاخذ النقل لغته لامكن ان يوافق
الكشاف لانه يوجد في المجاز ايضا وفي كلام المص اشارة اولى انه لو انعكس الغايات
والمبادي لانعكس الاخذ قوله والرحمن ابلغ من الرحيم ويمكن ان يقال الرحيم ابلغ
من الرحمن وذلك تؤخذ باعتبار الكمية والكيفية وبهذين الاعتبارين قيل يا رحمن الدنيا
ورحيم الاخرة لان نعم الاخرة جسيمة وكثيرة في ذاتها لا نها اضعاف ما في الدنيا
بالنسبة الى كل شخص وان كانت متعلقاتها قليلة بالنسبة الى ما في الدنيا قوله وذلك
انما تؤخذ تارة باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية وقد تؤخذ باعتبارهما جميعا وبهذا
الاعتبار قيل يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا لان نعم الدنيا والاخرة كثيرة
ونعم الاخرة جسيمة قيل لم يرد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمها والا لكان ذكر رحيم
الدنيا لغوا وجيه نظرا لان المتبادر الاصلي من الرحمن هو جلائل النعم دون ذقايقها فذكر
الرحيم اشارة الى الدقايق فلا يكون لغوا وهذا احد ما اعترف به القائل ايضا قوله
فتقدم رحمة الدنيا على رحمة الاخرة زمانا فقدم ما يدل على الاولى على ما يدل على الثانية
لكون ترتيب الدال موافقا لترتيب المدلول هذا انما يصح بالنظر الى اعتبار الكمية دون

دون الكيفية قوله من حيث انه لا يوصف بغيره اي وصفا صادقا ومعناه انه لا يعم
بغيره تعالى في نفس الامر فلا يرد انه لا يستلزم قوله لان معناه المنعم الحقيقي اه واما الخ
بان مراده انه يعرف كل احد عدم صدقه على غيره فهو ظاهر المنع وايضا لا يلزم ممنوعا لا يوصف
بغيره مطلقا يجوز ان يصف به احد غيره مخالفا لاعتقاده تعنتا او غلطا او نحو ذلك
وتخصيص الوصف بالوصف المطابق لاعتقاد الواصف تكلف من وجهين يستغني عنه
بما ذكرناه قوله لان معناه المنعم الحقيقي اه اي بعد الغيبة وصيرورته كالعلم وكذا الحال
في قوله من حيث انه لا يوصف بغيره فلا يناقي عموم معناه اولا المستفاد من بيان
استحقاقه واخذه وقوله صار كالعلم وقول صاحب الكشاف وهو من الصفات
الغالبة كالدبران والعيوق والصعق قوله لان من عداه اه انظر ان هذا القول
دليل على عدم صدق البليغ في الرحمة غايتها على غيره وقوله ثم انه كالواسطة في ذلك
دليل على عدم صدق المنعم الحقيقي على غيره وان امكن غيره ذلك فتكلف فاعرفه قوله لان
ذات المنعم وجودها مبني على كون الماهية مجعولة وكون الوجود موجودا كما هو مذهب
المص قوله اولان الرحمن يدل على جلائل النعم واصولها اه هذا انما يستقيم بالنظر الى
الاعتبار الكيفية دون الكمية قوله والمحافظة على رؤس الاي لابد من نكتة لتقديم الرحمن
في الاية الثانية فلو قيل انه للمحافظة يلزم الدور ولو قيل انه لاحد الوجوه السابقة لم يكن
هذا وجها مستقلا على ان الظاهر المحافظة الاولى بالثانية لا الثانية بالاولى فتامل قوله
والا ظهر انه غير منصرف اي رحمن المنكر لان الرحمن المعرف منصرف قطعا بدخول اللام عليه
ولهذا قال صاحب الكشاف كيف تقول الله رحمن انصرف قطعا بدام لا نكان الضمير راجع
الى المطلق في ضمن المقيد وبطريق الاستخدام الان يقال انه مبني على مذهب من يجعل
المعرف باللام منصرفا مطلقا او بشرط بقاء العلمين وان جعل مجرورا قوله وان خطا احتمال
بالله ان يكون انه مؤنث على فعلى او فعلانة يشعر هذا انه لو كان انه مؤنث على معنى او فعلانة

لكان الظهرية عدم الصرافة اولى واقوى وفيه نظر لان وجود فعلى يقتضى ان يكون
متصرفا قطعا اللهم الا ان يجعل الاظهرية اعم من ان يكون قطعيا وبرد انه لو لم يكن انتفاء
فعلانة معارض الاختصاص بل بطبعه لكان الاظهرية اولى واقوى ثم اقول ان اراد
بالاختصاص منع ان يكون لمؤنث على فعلى او فعلانة مطلقا فهو ممنوع لجواز ان يكون لمؤنث
كذلك قبل الاختصاص لان تقدم المعلول على العلة محال وان اراد انه منع ان يكون لمؤنث
كذلك بعد الاختصاص فهو مسلم لكنه لا يفيد لجواز ان يكون مؤنث على فعلى قبل مؤثرا في عدم
الصرافة مطلقا اللهم الا ان يدعى انه قبل الاختصاص لم يطلق على غيره تعالى وان جاز اطلاقه
عليه ويدعى ان المؤثر في ذلك ان يكون له مؤنث على فعلى مطلقا تبصر قوله الحمد هو الثناء
على الجميل الاختياري من نعمة او غيرها تركه فرارا عن جهة التعظيم والتجيل احتراز عن السجية الظاهرة
والباطنة لان الظاهر من الجميل هو الجميل في الاعتقاد والحامد من حيث هو جميل ولا يكون الثناء
عليه الا على جهة التعظيم والتجيل بل لا يستعمل الثناء جيفة الا في الخير وهو لا يكون الا على جهة
التعظيم والتجيل ونقض هذا التعريف بحمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته
واجيب عنه بانه لتنزيل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات بها وهذا
الجواب لا يصح سواء جعلت الصفات عين الذات او زائدة عليها اما الاول فلان
الذات لا تؤثر فيها اصلا واما الثاني فلان بعض الصفات مدخلي في البعض الاخر
يرد ان لا يكون الغير هادخل فيها سواء كان لها مدخل فيها ام لا واجيب عنه ايضا
بان المراد بالاختياري ما هو لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار وهذا الجواب يستلزم صحة
الحمد على حسن زيد مثلا وهو خلاف مرضي المص الا ان يخصص بما هو لفاعل مختار بالافعال
والحس ليس كذلك قوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه اذ ليس لكون الحمد على الجميل
الاختياري ولكون المدح على الجميل مطلقا الا انه لم يثبت كون المدح على الجميل الاختياري
لكونه ظاهرا ويمكن ان يقال معنى قوله بل مدحته انه تقول مدحت زيدا على علمه وكرمه

وكرمه وحسنه ويؤيده انه لم يقل بل مدحته انه تقول حمدت على حسنه بل طلقة للعموم
فقط ما قيل انه لا يثبت كون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا وههنا بحثا ما اولا فلان
العلم من الكيفيات النفسانية دون الافعال الاختيارية فكيف يصح الحمد عليه الا ان
يقال ان المراد اسباب العلم وسببيتها ان اختيارية او المراد العلم من حيث اسبابها
او سببيتها الاختيارية وفيه ما فيه او يقال ان الدليل لا يتوقف عليه وانه مجرد تمثيل
واما ثانيا فلان قوله ولا تقول حمدت على حسنه ممنوع بل تقول صاحب الكشاف ههنا تقول
حمدت الرجل على انعامه وحسنه وشجاعته وقوله بل مدحته ممنوع بقوله ايضا في تفسير قوله تعالى
ولكن الله حبب اليكم الايمان ان الرجل لا يمدح بغير فعل وان تمدح العرب بالجمال وحسن الوجوه
ما ول بافعال اختيارية وان بعض علماء المعاني والنقاد خطأ العرب في ذلك ومنع صحة
ذلك وقصر المدح على النعت بامور اختيارية مثل الفصاحة والشجاعة والعفة والعدالة
الا ان يقال ان المراد من هذا القول هو الرد على صاحب الكشاف في قوله او مجرد تمثيل
لا استدلال على شيء واما ثالثا فلان الامثلة المذكورة لا تثبت الامور الكلية واراد
الامور الكلية من الامثلة الجزئية لا ينفع لانه ممنوع في نفسه بل الجواب عنه ما ذكرناه
آنفا في البحث الثاني قوله وقيل هما اخوان الفاضل هو صاحب الكشاف قيل مراده
الترادف لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم يقيده الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه
خص المدح ايضا بالاختياري في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان والتحقيق
ان ما ذكره لا يدل على الترادف بل على الاعم منه وهو التساوي مطلقا واما ما ذكره
صاحب الكشاف في الفائق من قوله الحمد هو المدح والوصف بالجميل فلا يدل على الترادف
ايضا لجواز ان يكون التعريف بمجموع ما ذكره على انه يجوز ان يكون تعريفا لفظيا بالاعم
فتم صح ما ذكره في مقام التوجيه لا في مقام البرهان قوله والشكر مقابلة النعمة قولا
وفعلا واعتقادا الواو ما بمعناها والعطف على حظ قبل الحكم فيكون شكرا عرفيا او بعد

الحكم فيكون شكرا لغويا وما بمعنى او الفاصلة فيكون شكرا لغويا ايضا وانما اتى بالواو دون او ليذهب ذهن المخاطب كل مذهب ممكن وللاشعار بوجوب اشتراك او التشكيك او الانفصال وكذا الحال في قول الشاعر فسقط ما توهم من ان الاولى او الفاصلة لعل توهم كون الشكر مجموع اللغة لا كل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول الشاعر اعلم انه عرف الحمد والمدح والشكر يشتمل الحمد كمال الاتضاح ولبعد وجه اختيار الحمد على اخويه وهو ان الحمد اعم من الشكر وانه على الاختياري وكون المحمود مختار الكمال والايجاب في غير الصفات نقصان وان الثناء على الاختياري ابلغ من الثناء على الايجابي فان قلت الشكر ايضا اعم من الحمد من وجه فلم يعارضه كون الحمد على جهة التعظيم والتبجيل اذ يلزم منه موافقة العمل والاعتقاد للقول لكن بطريق الشرطية لا بطريق كونه جزئيا اللهم يلزم كون الحمد اعم مطلقا من الشكر قوله فان افادتهم الخ اي ثلثة بدي ولساني والضمير المجتبا اعترض عليه بانه انما يدل على كون مجموع الثلثة شكرا لا على كون كل واحد منها شكرا والمدعى ذلك ولا يخفى انه انما يتجه اذا كان المراد هو الشكر اللغوي دون العرفي وهو محل تامل كما عرفت واجيب عنه ايضا بان كون القول وحده شكرا منتقض منقوض عن البيان فلعل ضم الشاعر الاخيرين اليه وعدهما ثلثة علم ان كل واحد شكر وفيه انه يجوز ان يكون الشكر اسما مشتركا بين الجزء والكل ويجوز ان يكون ايضا مشتركا بين القول والاخيرين واعترض عليه بانه لم يطلق الشكر في البيت على هذه الاحوال حتى يدل على كونها شكرا واجيب عنه بانه لما جعل الافعال الثلثة جزءا للنعمة وكل ما هو جزء اللغة عرفا شكر اللغة علم ان الشكر شامل للثلثة وفيه انه انما يدل على مدخلية البيت في اطلاق الشكر عليها لا على استقلالها والكلام فيه الا ان لا يلتزم وايضا لا يدل على كون كل واحد منها جزئيا له والمدعى ذلك اللهم الا ان يجعل المدعى اعم منه وايضا لا يدل على كون مطلق افعال الجوارح شكرا بل على كون على اليد شكرا فقط ورد هذا الجواب ايضا بان الاستشهاد بيتوقف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فلم يصح بنا الاستشهاد على

وجوب الحمد شامل لنعمة الاعضاء

على العرف والا لزم الدور وفيه ان المدعى كون كل من الثلثة شكرا عرفا على زعم هذا المعترض وما جعل مدة الدليل كون كل ما هو جزء اللغة شكرا عرفا في زعمه ايضا ولا يخفى على احد مغايرتها فتدبر وانما قلنا في زعمه لان المجيب اطلق المدعى وقيد الدليل بكونه لغة وغير المعترض اللغة بالعرف وقيد المدعى بالعرف قوله ولما كان الحمد اشارة الى وجه اخر لاختيار الحمد على الشكر فقط من شعب الشكر اي من اقسامه صفة للحمد وحال منه وانما قيده به لان الحمد الذي ليس من شعب الشكر وهو ما لا يكون في مقابلة النعمة ليس اشمع للنعمة وادل على كمالها وهو ظاهر لان رأس الشيء من جنسه وهو اولى من قول صاحب الكشاف فالحمد اعم من شعب الشكر لانه يوهم ان مطلق الحمد كذلك وليس الامر بذلك وان جعل قوله من شعب الشكر خبرا لمبتدا محذوف وهو الموافق لقوله صاحب الكشاف اشمع للنعمة اي اكثر اشاعة لنعمة المنعم من الفضل والاعتقاد وادل منها على كمالها اي وجود النعمة وحصولها او وصولها والظاهر انه عطف تفسير لما قبله على المعنى الاول وتاسيس على الاخيرين اما كونه اشمع وادل من الاعتقاد فظاهر، الاعتقاد قد يكون اشاعته ودلالته اقل واما كونه العمل فلما في اداب الجوارح من الاحتمال اي تعاب الجوارح للعمل من احتمال ذلك الاتعاب بخلاف الشكر او بخلاف شكر ذلك المنعم ان لم يكن حقيقيا فيكون اشاعته ودلالته ايضا اقل فيكون دليلا لجزء المدعى ويجوز ان يقدر قولنا فظهوره للقول وعدم احتماله كما اشير اليه في الكشاف جعل رأس الشكر اي جعل الحمد المعهود كرأس الشكر لانه كما يكون على الاعضاء او ظهرها وسببا لحصول حقيقة الانسان كذلك الحمد على الافراد وظهرها وسبب لحصول حقيقة الشكر لان حقيقته هو الكشف والاظهار كما ان حقيقة نقيضه وهو الكفران هو الستر والاخفاء وقوله والعمدة فيه تقصير لما قبله وفيه اشارة الى ان قوله عليه السلام ما شكر الله من لم يحمده نفي للكمال ومبالغة فيه قوله فقال صلى الله عليه وسلم الفاء اما تعليلية او سببية او تفسيرية قوله والذم نقيض الحمد والكفران نقيض الشكر غرضه ان نقيض الشكر غير فهما لانكشاف الاشياء،

Copyright © King Saud University

بإضداد ولا نقايضها كمال الانكشاف فهذا اولى من قول الكشاف والحمد نقيضه الذم
والشكر نقيضه الكفران او للاشارة الى دليل عقلى لقوله اجعل راس الشكر كما ان قوله
عليه السلام دليل نقلى له على وجه يحصل الكشاف اولى من قول الملخص فاعرف ذلك ثم التقيض
ههنا ما يعم التضاد ويجوز ان يكون شئ واحد ضد الشيئين كالسواد ضد البياض
والحمرة مثلا ويجوز ان يكون الذم ضد الحمد والمدح اى يعم الرفع ورفع الاعم رفع الاخص
اى يستلزمه فحينئذ نقيض المدح نقيض الحمد مساويا واذا لازمه فانتفاء ما قيل من ان
استشهاد الذم فى مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم قوله ورفعه بالابتداء
وخبره الحمد هذا ان جعل رفعه بكونه فاعلا للفعل المحذوف وخبر المبتدا المحذوف او مبتدا
خبره المحذوف والقوله اياك نعبد واياك نستعين بناء على الحمد ورد فى المدح معمول الحمد
واللام للتقوية العمل قوله وقد قرئ به يرد على هذه القراءة ان المصدر ههنا للتاكيد
والتاكيد يجب ان لا يدل على زيادة على المؤكد وهو يدل على التعريف الذى ليس
فى المؤكد وهذا هو وجه التعريض ووجه اخر للعدول تدبر قوله ليدل على عموم الحمد جميع
الازمنة وثباته اى دوام حمد واحد له تعالى وقوله دون تجدده مقابل للثبات وقوله
وحدوثه مقابل للعموم ويجوز ان يكون الثبات تفسيرا للعموم والحدوث تفسيرا للتجدد
كما يساعده عبارة الكشاف ههنا وفيها اشارة الى ان الفعل المحذوف مضارع
كما صرح به فى الكشاف حيث قال والمعنى نحمد الله تحمدا قبل فى وجهه ولما كان الرفع
والاعلى المنبوء بجرة اعن قيد التجدد والحدوث ناسب ان يقصد به الثبات والدوام
بمعونة المقام بخلاف النصب المستلزم لتقدير الفعل الدال بوضعه على التجدد والتقضى
وفيه نظر لان المتعلق المحذوف للظرف اما فعل كما هو مذهب المختار او اسم فاعل كما
هو خيره وهو انما يعم الماضى او الحال او الاستقبال فيلزم ما هرب عنه الا ان يجعل
ذلك منسبا بخلاف فاعل المصدر ويقال ان الكلام فى نفس الحمد لا فى ثبوته له تعالى وايضا

وايضا يكفى حمل الفعل المحذوف على الثبات والدوام بمعونة المقام الا ان يقال حمل المطلق
عليه سهل من حمل المقيد عليه قوله والتعريف فيه للجنس اى تعريف الجنس والتعريف الجنس
وانما قال والتعريف دون لام التعريف او اللام مثلا ليشمل المذاهب كلها فى حرف
التعريف وللاشارة الى ان اللام زائدة قوله ومعناه اى التعريف
الاشارة والتعيين الى ما يعرفه كل احد اى الى ما حضر فى ذهن كل احد وبينا ذلك
من حيث هو كذلك من جواب السوال بان معنى لفظ الحمد ما هو او ماهية الحمد ما هو
ويجوز ان يكون معناه بعد فرض كل احد بالسوال بان الحمد ما هو حمد ما احد الوجهين فان قلت
لا شك ان كل احد لا يعرف معنى الحمد فكيف يستقيم ذلك قلت سياتى الايراد على التوجيه
الثانى واما على التوجيه الاول فيحمل على الادعاء والمبالغة للتنبيه على وضوحه او على
ان الحمد يجب على كل احد فيجب عليه ان يعرفه لان العلم مقدمة العمل ويمكن التخصيص
والتغليب قيل انما قال كل احد ولم يقل كل مخاطب مع ان التعريف يقتضى ذلك ليعلم
ان المخاطب ههنا كل احد وفيه نظر لانه لا يستقيم على تقدير كون السورة مقولة
على السنة العباد كما هو مختار المص قوله اذ ما من خير الا وهو مولية بوسط عقلى سواء
كان مؤثرا كما هو راى المعتزلة فى افعال العباد وبراى الحكما، فى جميع الاشياء فى المشهور
وراى القاضى ابى بكر فى اوصاف افعال العباد او غير مؤثر كما هو راى الحكما، فى سائر
الاشياء فى التحقيق او بغير وسط عقلى كما هو راى جمهور الاشاعرة فى جميع الاشياء
وراى المعتزلة فى بعض الاشياء ويمكن ان يعم الوسط من العقلى والعادى فيكون
الكلام مشتركا بين الاشاعرة وغيرهم ويمكن ان يخصص الوسط بالعادى فيكون
مختصا بالاشاعرة فحكذا ينبغى ان يفهم الكلام ثم ان هذا الكلام يشعر بان الهرب
عن الاستغراق لمحافظة مذهب الاعتزال وليس كذلك لانه يلزم الجنس لا لملك
ما يلزم الاستغراق من اختصاص جميع المحامد له تعالى والتاويل كالتاويل لان

Copyright Sharif University

مدلول اللفظ هو الجنس والاستغراق يستفاد من القرينة اما لانه المتبادر والشائع
في الاستعمال واما لان الاسم لا يدل الا على المسمى واللام لا يدل الا على التعريف وايضا
الاختصاص يستفاد من لام الملك فلو حمل على الاستغراق يلزم الكرام والناس
اولى من الناكيد ثم ان هذا الدليل لا يدل الا على كون جميع المحامد التي له تعالى والمدعى
كون جميع المحامد له تعالى ولعل يجمع ما ذكرنا مرضه المص ولم يلزم المص العدول عن مذهبه
فتامل **قوله** اذ الحمد لا يستحقه الا من كان شانه هذا اذ الحمد لا يستحقه الا من كان
مختارا لانه على الجميل الاختياري والاختيار لا يكون بدون هذه الصفات **قوله**
تترى لها اه اي فرقي يا بناء الدال اللام في الكسرة وبالالام الدال في الضم وان
الاتباع لا يكون الا في كلمة واحدة وههنا في كلمتين تنزيلا للكلمتين من حيث انهما
تستعملان معا كغير استرة كلمة واحدة **قوله** وهي تبليغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا فان
قلت كم من شيء يبقى قبل بلوغه الى كماله فاوجه الجمع المحلى باللام المفيد للاستغراق قلت
ان حمل الاستغراق على استغراق الافراد والاجناس فلا اشكال لانه لا اخفاء في بلوغ
فرد من كل نوع ومن كل جنس الى كماله وان حمل على استغراق الافراد فقط مع استغراقها
فوجهه ان للكمال مراتب متفاوتة وانما يشتى وذلك الشيء وان لم يبلغ مرتبة وحوائه
فقد بلغ مرتبة اخرى او نحوا اخر منه على انه يمكن ان يحمل على الادعاء والمبالغة **قوله** ثم
وصف به للمبالغة الاولى ان يذكر الواو ويدل ثم او يقال الرب في الاصل بمعنى
التربية ولم يوصف به لانه يوهم ان يكون له معنى اخر مناخر اعنه وليس كذلك
لانه بمعنى الترجيح ايضا الا ان يقال انه بمعنى اسم الفاعل ح كما يشعر به عبارة الكشاف
ههنا حيث قال بعد جعل الرب بمعنى المالك فقط ويجوز ان يكون وصفا بالمصدر
للمبالغة كما وصف بالعدل حتى قال السيد قدس سره في بيان هذا القول ان الرب
بمعنى المالك اما على انه صفة مشبهة واما على انه وصف بالمصدر لكن المبالغة

المبالغة في فرد حمل المصدر صورة او لكون المجاز بالغ من الحقيقة **قوله** وقيل هو نعت
من ربه بربه فهو رب بتعريف كلامه انه جعل نعتا من التربية وهو خلاف سوق
الكشاف فانه يقتضي ان يكون نعتا بمعنى المالك لانه لم يفسر الرب الا به وايضا
يغمزانه وافق الكشاف في جعله وصفا بالمصدر ربما بالكلية وليس كذلك لانه جعل وصفا
بالمصدر بمعنى التربية وجعل صاحب الكشاف وصفا بالمصدر بمعنى المالك **قوله**
ثم سمي به المالك حالفه فيه الكشاف حيث جعل المالك اصلا ولغة يشتق منه الفعل
ولم يلتفت الى استدلاله بقول صفوان لابي سفيان لان يربني رجل من قريش
احب الي من ان يربني رجل من هوازن لانه كما يحتمل الملك يحتمل التربية بلا فرق
فلا دليل فيه **قوله** ولا يطلق على غيره اي الرب المقيد على غير الله تعالى الا مقيدا
الا نادرا اولم يعتد به قال في الصحاح والرب من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره
الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للملك قال الحارث بن حلزة وهو الرب
والشهيد على يوم الحوارين والبلى، واما الجمع فيطلق على غيره مطلقا كقوله تعالى
ارباب متفرقون **قوله** والعالم اسم لما يعلم به الخ دلفظ الاسم اشارة الى انه ليس
بصفة وايده بقوله كالخاتم والقالب **قوله** غلب فيما يعلم به الصانع ولما كان الباء
للسببية مطلقا لان السببية القريبة والابعد تصدق على المقدمات المرتبة فقط بل الجزء
الاخير منها فح يدخل فيه المقدمات المرتبة والمقدمات المتفرقة واجزاؤها والامور
العدمية التي لها مدخل في معرفة الصانع وصفات الصانع بل ذاته ايضا ضم اليه
قوله وهو كل ما سواه احترازعن الذات والصفات في وجه وقوله من الجواهر
والاعراض احترازا عنها هما ليس من الجواهر والاعراض لكن يكفي في ذلك
الاقتصار على قوله من الجواهر والاعراض كما لا يخفى والظاهر ان المراد منها هو الانواع
والاجناس دون الاشخاص ويؤيده قوله ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة

Copyright © King Saud University

واما ما قيل انه اسم لكل نوع من الموجودات وكل جنس والجمع يدل عليه ما ذكره في حمله
على الناس من ان كل واحد عالم لتنزيله منزلة العالم اذ لو كان العالم اسما لكل شخص من
الموجود لم يحتج الى ان يكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لشيء بهذا العالم
فليس لشيء لانه لا يدل على كون النوع والجنس والجمع عالما ولا على عدم كون شيء من
الافراد عالما بل يدل على عدم كون كل فرد عالما وهو لا يستلزم ما ذكره كما لا يخفى قوله
فانها للامكان الخ اقتفارا عطف المعلول على العلة تنبيه اشارة الى ان علة الاحتياج الى
العلة هو الامكان وهو مذهب الحكماء وبعض المتكلمين واختاره المصنف في المطولع
ايضا لانه يرد على من قال من المتكلمين ان علة الاحتياج هو الحدوث او مجموع الامكان
والحدوث او الامكان بشرط الحدوث ان العلة وشرطها يجب ان يكون
مقدما على المعلول والحدوث متأخر عن الاحتياج لكن يمكن الجواب عنه بان المراد هو كون
الشيء بحيث اذا وجد يكون حادثا ولا شك في عدم تأخره عن الاحتياج واجاب عنه
الفناري في شرح المقاصد بان المراد بكون الحدوث علة الاحتياج او شرطها او شرطها
ان العقل يلاحظ الحدوث فيحكم بالاحتياج ولا شك ان الحدوث متقدم في الملاحظة
على الاحتياج وفيه نظر لان الكلام في علة نفس الاحتياج لا في الحكم بالاحتياج وايضا هم
في صدد بيان احكام نفس الامكان لا احكام ملاحظة الامكان وقد صرحوا به واوردوه
في مباحث الامور العامة قوله وغلب العقلاء منهم اه كانه قيل ان شرط الجمع بالياء
والنون في الاسم العالية والعلية ولم يوجد شيء منها في العالم على ما ذكرته فاجاب بانه
غلب العقلاء منهم فوجد شرط الاول وهو وان كان اسما غير صفة لكنه يشبه الصفة
من حيث دلالته على الصفة وهو العلم فلم يخل الى الشرط الثاني لانه ليس بشرط في سائر
الصفات واليه اشار بقوله لكساثرا وصافهم كمن المذكورة شرطا ايضا فالاولى ان يقال
وغلب العقلاء المذكورين منهم الا ان يقال انه اعتمد على العقلاء لانه جمع المذكر فظهر انه

قال اقتفارا لان ضد الظهور وهو التقبل احد الامرين

اوجد به لصح الطلع وهو ركب عنه

انه ذكر نكتة جمعه بالياء والنون فمن قال انه لم يذكر نكتة لان القران يكفي في صحته عند
فهو من الشواذ كسنين وارضين فقد سهى على انه اراد كفاية القران في صحته عند الطاعنين
فهو ظاهر المنع وان اراد كفايته في صحته عند غيرهم فمسلم لكنه لا يجدي نفعا لان الغط
ان الكلام في مثل هذا المقام مع الطاعنين ولو سلم فالاولى بيان وجه صحته بغير القران
لئلا يتوهم مخالفة القواعد العربية للقران فيضعف الاعتماد عليها وايضا لو صح ما ذكره لكان
ان لا تعرض النكتة شيء وقع في القران لكن اللازم باطل فتامل فيه قوله وقيل اسم وضع
لذوي العلم من الملائكة والثقلين اه مرضه لانه يوهم انه صفة بمعنى العالم وليس كذلك
ولانه ان لم يرد غيرهم يفوت المبالغة وان اريد فان يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
او ارتكاب المجاز ولان فيه فوات الاشارة الى دلالة الدليل على وجود الصانع
على الحكم المشار اليه بقوله رب العالمين بخلاف ما ذكره قوله وقيل سمي به الناس اه
مرضه لان فيه فوات المبالغة والاشارة المذكورة وارتكاب المجاز لانه اشار الى
انه استعارة حيث قال من حيث انه يشتمل على نظائره في العالم الكبير اه قوله وقرئ
رب العالمين بالنصب على المدح اه ويجوز ان يكون على الحمل على محل الموصوف او على
ان يكون مصدر الفعل محذوف من قبيل معاذ الله تقديره رب العالمين ربا او على
ان يكون فعلا ماضيا والجملة حال عاقبله او صفة له بناء على ما قيل من الجملة اذا كانت
مختصة بشيء يجوز ان يوصف بها ذلك الشيء معرفة قوله وفيه دليل على انه الملك
كما هي متفقرة الى المحدث اه لان قوله العالمين يدل على انها تدل على وجود الصانع
دلالة المعلول على العلة والاحتياج اما للامكان او للحدوث وهما حاصلان حال
البقاء ايضا فمفتقرة الى المبقي فكان الافتقار الى المحدث حال الحدوث في الوجود فكذلك
الافتقار حال البقاء الى المبقي في الوجود فيستفاد كل الافتقارين من قوله العالمين
ويمكن ان يستفاد الثاني من قوله رب لانه تبليغ الشيء الى كماله في استمرار وجوده

Copyright © King Saud University

من قبيل التربية وداخل فيها ايضا وعلى كل التقديرين يسقط ما قيل من انه لا دلالة فيه على كون الافتقار في الوجود ومراده ذلك قوله كرر للتعليل على ما سنذكره وبعض ذكر جمع عدين الوصفين ثانيا بعد ذكره في البسملة اولا لتعليل الحكم المستفاد من قوله الحمد لله بعلة واحدة هو جزؤها ان كانت الصفات المذكورة علة واحدة او بعلل متعددة هو واحدتها ان كانت علا متعددة لا لتعليم الاستعانة او التبرك بهذه الاسماء حتى لا يكون له فائدة جديدة كما سيشير اليه بقوله واجرا هذه الاوصاف على الله تعالى وهذا التعليم يجري سواء كانت البسملة جزءا من الفاتحة ام لا لان التكرار لفائدة جديدة يحترز عنه في كلام واحد مطلقا الا انه اظهر على تقدير كونها جزءا منها قوله وبعضده ويتعاليوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله ووجه ان اليوم يوم الجزاء ولا تملك من الملك بالكسر بقرينة ان سوقه لبيان هول ذلك اليوم وقوله والامر يومئذ لله لدفع توهم دخوله تبعا في الحكم السابق لان له نفسا ولو مثاكلة او للتعليل ما قبله فيكون المراد من الامر هو الملك بالكسر وقد عرف ان هذه السورة تشتمل على اصول ما في القرآن وعلى معاينة اجمالا فيناسب ان يكون مالك ليوافق الاجمال التفصيل وانما قال ويعضده دون يدل عليه مثلا لانه يجوز ان يكون لا تملك من الملك بالضم او يكون الامر هو الملك بالكسر غالبا ولان اشتمال هذه السورة على ما في القرآن من الاصول والمعاني ليس بقطعي ولانه يكفي في الاجمال والتفصيل التوافق بالاشتقاق وجاورنا ظهر انه دفع ما قيل من ان قوله تعالى والامر يومئذ لله يعضد قراءة ملك يوم الدين ثم ان قوله تعالى يوم لا تملك الاية انما يعضد كونه على صيغة اسم الفاعل لا كونه مجردا مضافا وله هذا لم يقيده بها فهو مشترك بين هذه القراءة وبين قراءة مالك بالنصب ومالك فهو منونا ومضافا وكذا قوله لانه قراءة اهل الحرمين انما يدل على كونه صفة مشبهة لا على كونه مجردا مضافا ولا كونه متحرك

متحرك الوسط ولهذا لم يقيده بها فهو مشترك بين هذه القراءة وبين قراءة ملك بالتخفيف وقراءة ملك مضافا بالرفع والنصب فالاولى ان يقال قراءة عاصم والكسائي ويعقوب وفرئ مالك بالنصب والرفع منونا وغير مضاف ويعضده قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله وقرأ الباقون ملك وقرأ ملك بالتخفيف وملك مضافا بالرفع والنصب لانه قراءة اهل الحرمين ولقوله تعالى لمن الملك اليوم ولما فيه من التعظيم قوله لانه قراءة اهل الحرمين او تعليل لاصل القراءة او الاختيار يعني الاول يلاحظ العطف في قوله تعالى بعد الحكم وعلى الثاني قبله فسقط ما قيل ان قوله تعالى لمن الملك اليوم لا يستقل باثبات كونه مختارا لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا فالحاظ ترك اللام على انه ان اراد تعارضا يقتضي التساوي فهو ممنوع لجواز ان رجحانه عليه بوجه من وجوه الترجيح ولعله للاشارة اليه قال في الاول ويعضده دون الثاني وان اراد التعارض بوجه ما وان كان مطلقا فلا يجدي نفعا للسند المذكور وايضا التعارض موجود بين هذا القول وبين الدليلين الاخرين فلا وجه للتخصيص وايضا ان قوله لانه قراءة اهل الحرمين مستقل في اثبات كونه مختارا فلا فائدة في ضم هذا القول اليه ثم انه يستدل عليه ايضا في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ولم يلتفت اليه المص لان المدعى ملكية جميع الامور في يوم الدين والدليل يدل على ملكية الناس مطلقا فلا دلالة فيه على المدعى ووجهه السيد قدس سره بانه لما تدرج في خاتمة الكتاب من وصفه بالربوبية الى وصفه بالملكية ناسب ان يكون فاتحة كذلك وفيه نظر لانه ان اراد انه ناسب في فاتحة الكتاب التدرج من وصفه بربوبية العالمين الى وصفه بملكية يوم الدين فالملازمة ممنوعة كيف والخاص لا يستلزم العام وان اراد انه ناسب فيها التدرج من وصفه بربوبية الناس الى ملكية الناس فهو ظاهر الفساد وكيف يترك رب العالمين المناسب مع انه لا تقريب ايضا قوله ولما فيه من معنى الثبوت دون الحدوث

من التعظيم لما فيه صح

خلاف مالك قوله والمالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة اه اشارة الى الفرق بين
القرائن بحسب المعنى او دليل لقوله ولما فيه من التعظيم او دليل آخر لاصل المدعى فهو
اشارة الى قول الكشاف ولان الملك يعم والملك يخص ان قيل بان التصرف بالامر
والنهي يقتضي التصرف في الاعيان المملوكة كما اشار اليه السيد قدس سره في حاشية
الكشاف حيث قال ان الكلام في الموضوع اللغوي دون العرف الفقهي فالملك انما يتصرف
في رقابها وبما شاء واما كون التصرف حقا او غير حق فما لا يعتبر في الملك ولا في المالك
لغة بل شرعا وعلى الكشاف ان قيل بعدم تضمنه قوله والملك هو المتصرف بالامر
والنهي في المأمورين اي جميع المأمورين بحسب العرف ويمكن ان يكون الغرض هو التمييز
عن المالك فقط لا عن جميع الاغيار فلا يرد انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه
مع انه لا يسمى ملكا واما التعريف بانه المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيها
فيخرج نحو ملك بخت حكم ملك آخر فملك نصبه ملك اخر اي يعتبر العموم في الامر والنهي
ثم قوله في المأمورين مبني على اندراج النهي تحت الامر وقوله بالامر والنهي مبني على عدم
اندراجه قوله اضافة اسم الفاعل الى الظرف اه انما لم يتعرض لاضافة ملك مع انه
المختار لان كون الاضافة غير لفظية ظاهر لان اضافة انما تكون لفظية اذا كانت الى
فاعلها لا ينصب مفعولا للزومه ويوم لا يحتمل ان يكون فاعلا كذا قيل وفيه نظر
لانه ان اراد انه لا يكون فاعلا اصلا فهو ممنوع جواز ان يكون فاعلا على الاتساع بحذف
عائد الى الموصوف وان اراد انه لا يكون فاعلا حقيقة فلا يجدي نفعا لبقاء كونه
فاعلا على الاتساع على ان ما ذكره لا يفيد الظهور بل كون اضافته غير لفظية مع ان
ما ذكره يشعر ان قوله اضاف اسم الفاعل اه لبيان كون اضافته غير لفظية وليس
كذلك لانه لا دخل له فيه بل ربما يوجد خلاف ذلك وايضا يكفي فيه قوله ومعناه
ملك الامور اه والوجه ان يقال لم يتعرض له لان خط مصحفه لا يساعد ذلك فتذكر

تذكر مافيه واحال غيره الى المقايسة عليه وان قوله اضاف اسم الفاعل اه لبيان وجه ارتكاب
خلاف مقتضى ظاهر الحال لانه تقتضي ان المفعول به حقيقة قوله على الاتساع اي التجوز في النسبة
او في الحذف او في الظرف او الكناية فعلى الاول معنى قوله ومعناه معناه الحقيقي الذي
عدل عنه وعلى الرابع معناه المقصود والكنوي وعلى الثاني والثالث ظاهر ويمكن حمل الاتساع
على المبالغة وهو قريب من معناه اللغوي قيل تمام التجهيل الاضافة بمعنى في تكون
معنوية بلا تكلف الاتساع لان الاضافة المعنوية تعود عند الخليل الى تركيب وصفي
الا يرى ان غلام زيد عند الخليل غلام كائن لزيد وضرب اليوم ضرب كائن فيه والصحيح
مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثث والاعيان ولا يوصف
وانت خبير بان المراد كون مالكيته في يوم الدين لا كونه فيه ولا خفاء في صحته بكيف
ولو لم يصح لم يصح الاضافة على الاتساع ايضا لان المعنى على الظرفية كما اشير اليه بقوله
ومعناه ملك الامور يوم الدين واما قوله لان الزمان لا يخبر به اه فليس بصحيح لان
الاخبار في الحقيقة بمتعلق الزمان مثل كائن كما اشار اليه ولا خفاء في صحة الاخبار
عن الجثث والاعيان ولو اريد به الاخبار بنفس الزمان فلا يدل على ما ادعاه ولا وجه
للتخصيص بالجثث والاعيان لان نفس الزمان لا يخبر به عن غير الجثث والاعيان ايضا
والوجه ما قيل ان فيه فخامة وان الاضافة بمعنى في لم تثبت عند اهل البيان وجمهور
النحاة واما الرد عليه بانه يجوز ان يكون الاضافة بمعنى اللام فلا يلزم من عدم كونها
بمعنى في كونها على الاتساع فليس بشيء لان من قال بالاتساع قد صرح بكون الاضافة
ح بمعنى اللام لا بمعنى آخر ولو قيل مراد المعترض كون الاضافة بمعنى اللام من غير اعتبار
الاتساع وما صرح به ليس كذلك فلا يخفى ما فيه قوله ومعناه ملك الامور يوم الدين اه يعني عبر عن المعنى الاستقبالي وهو الملك يومئذ
بلفظ الماضي مجازا تنبيها على تحققه وقوعه كما في قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة واهذا القدر

Copyright © King Saud University

كان في كون الاضافة معنوية وعند من على كون تعلق القدرة دائما لا يزال كما هو رأي بعض
الاشاعرة ولو قيل يكون تعلق القدرة في الازل كما هو رأي البعض الآخر منهم لم يحتج الى ارتكاب
المجاز ولم يحتج في الاستمرار الى التأول كما ستعرفه قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه
الاستمرار قيل المراد بالاستمرار هو الثبوت من غير ان يعتبر معه الحدوث في احد الازمنة
وذلك ممكن في المستقبل كما انه قيل هو ثابت للملكية في يوم الدين واذا لم يعتبر في مفهومه
الحدوث لم يحتج الى ارتكاب مشابهة الفعل ورد بان الاستمرار صريح في الدوام وقيل المراد
الاستمرار الاخروي بمعنى انه لتحقق وقوعه وبقائه جعل كانه متحقق مستمر ولا يخفى ان حال
التوجيهين اعني الماضي او الاستمرار واحد ثم قيل ان اعتبار استعمال الاستمرار على الماضي يجوز
الاضافة معنوية وان اعتبر استمراره على الحال والاستقبال يكون الاضافة لفظية ولا يخفى
كونه تأويلا التوجيهين واحدا ايضا لكن من وجه آخر اعلم ان صاحب الكشاف اختار توجيه الماضي
وجعله مرجحا وتمسك بالمنع الاول للرد عليه اذ من عادته تقديم الراجح سيما في مثل هذا المقام
فلا يرد ما قيل ان كلا من يوجه الاستمرار لا يحتاج الى تكلف بخلاف الماضي وليس
كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحتاج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كالماضي والحال
ايضا مما عرف في النحو قوله ليكون الاضافة حقيقية متعلقة بقوله اضاف الى اسم
الفاعل او بقوله ومعناه قوله الدين الشريعة وقيل المطاعة والمعنى يوم جزاء الدين
مرضي الاول لانه يحتاج الى حذف المضاف بل لا يصح مع حذف المضاف ايضا لان
الجزاء هو الفعل لا جزاء الشريعة يحتاج الى ان يقال جزاء العمل بالشريعة وجودا و
عدما ومرضي الثاني لانه يحتاج الى الحذف ايضا مع انه يبقى جزاء المعصية مع ان المعصية
كثيرة وذكر جزاءها احيانا قوله من كونه موجد للعالمين ربا لهم المراد بالايجاد هو الايجاد
المكون ربا لهم بيان ومؤكد فهو مستفاد من المضاف والاحداث المكونه ربا لهم
مؤسس فالاول مستفاد من العالمين والثاني من الرب لكنه رتب على ترتب

ترتب الواقع وهو المناسب لقوله فيما سبق وبينه دليل على ان الممكنات اه وقد اشرنا
الى توجيهه هناك قوله ظاهرا وباطنها عاجلها واجلها المراد بالظاهر ما يكون في ظاهر
البدن وبالباطن ما يكون في باطنه فقوله عاجلها واجلها تأسيس والمراد بالظاهر
ما يكون في الدنيا وبالباطن ما يكون في الآخرة فقوله عاجلها ناظر الى الاول وبيان
له وقوله واجلها ناظر الى الثاني وبيان له والاول ناظر الى الرحمن والثاني ناظر
الى الرحيم على وجه والثاني ناظر الى الرحمن والاول مشترك بينهما قوله على انه الحقيق
بالحمد بحمل ارادة الحصر منه ولا ينافي قوله لاحد احق منه لان المراد حصر المبالغة او قوله
لاحد احق به منه من قبيل افقه من الحمار واعلم من الجدار وللاشارة اليه يقال
لك لا يستحق على الحقيقة سواه تقرير او تعليل له ويمكن ان يكون اعراضا عنه
لانه مما هو خلاف المقصود وعلى كل تقدير لا يخفى الحصر المذكور منه قوله فان ترتب
الحكم اي الحكم المستفاد من قوله الحمد لله والمراد من الترتب هو التعلق او اثباته
محققه لكنه في الواقع لا في الذكر اذ لا يخفى ان الحمد بعد الاوصاف المذكورة في الواقع
وفي الذكر بالعكس قوله بشعر بعليته له لا بد من تأويل العلية بالدلالة او الدلالة
بالعلية والا فلا دلالة على الدلالة اذ العلية اعم من وجه من الدلالة والعام
لا يدل على الخاص ثم انه يشعر بان كل وصف منها علة على حدة للحكم والتفصيل
الآتي يشعر بان مجموعها علة واحدة له فبينهما تناف الا ان يقال ان افراد الوصف
في قوله على الوصف للاشارة الى ان مجموعها علة واحدة او يقال ان الحكم واحد
منحل الى احكام ووصف علة على حدة لواحد منها فلا استقلال ناظرا الى الاجزاء وعدم
الاستقلال ناظرا الى الكل فلا تناقي قوله وللاشعار بين طريقي المفهوم اه فيكون
مجموع المنطوق والمفهوم دليلا على ذلك المدلول فيكون المراد من الدلالة اعم
منها ان عطف هذا القول على قوله فان ترتب الحكم اه او يكون منطوقه دليلا

والابعد ان يقال ناظر الى الوصفين

عليه ويكون مفهومه دليلا على جزء فيكون المراد من الدلالة دلالة منطوقة ان عطف
على قوله للدلالة وهو الظاهر وتعد دالا دلالة على مدلول واحد شائع ولا يبعد دلالة
المنطوق دلالة المفهوم كما لا يخفى ثم الاولى ان يقال وللاشعار من طريق المفهوم
على ان غيره تعالى لا يتصف بهذه الصفات ومن لم يتصف بهذه الصفات لا يستأهل
لان يحمد فضلا عن ان يعبد ويستعان لان ما ذكره مفهوم الكبرى المطوية فقط وهي
قوله ومن اتصف بهذه الصفات يستأهل ان يحمد ولم يذكر مفهوم الصغرى المذكورة
وهذا المفهوم فيما سبق من الشكل الاول يثبت عدم استحقاق ماسواه للحمد ايضا
قوله بان يكون اي المدلول عليه فان الشيء عالم يدل عليه لا يدل على شيء اصرفي الواقع او مأخوذ
من المدلول عليه والمغايرة على وجه وغاية ما لزم منه تعدد الدلالة وقد عرفت انه شائع
وكون شيء دليلا على شيئين ولا محذور فيه ايضا لكن دلالة الاول على تمام ما بعده
والثاني على جزء ما بعده فاندفع ما قيل ان الدليل على ما بعده نحو ما صرح به من
تخصيص الحمد به تعالى المغايرة قوله فالوصف الاول اي تفصيل لما اجمله في قوله للدلالة
او في قوله فان ترتب الحكم او في قوله وللاشعار اه او تعليل لوقوع الدلالة او
للاشعار قوله لبيان ما هو الموجب للحمد فيدل الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف
الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختيار فلا بد من بيان فارق بين الوصف
الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون الاخيرين
وحاصل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط سببيته ولكون الاول
هو السبب لا يرد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا يما يسقط حيث جعل بجعل غير
الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفات الله الذاتية اقول فيه بحث اما
اولا فلان الوصف الثاني والثالث كما يفيد الاختيار يفيد الجميل واما ثانيا فلانه
ان اريد الشرط الكلي فلا يسقط وان اريد الشرط الاكثري فكذا السبب الاكثري

فاعلم ان الوصف الاول يفيد ان الجميل الذي هو الموجب للحمد هو الجميل الاختياري

الاكثري ما يسقط وارادة الكلي من السبب والاكثري من الشرط لا ينفع لانه ان تكمل الامر
انعكس الامر واما ثانيا فلان الحمد يجعل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته لا يدل
على السقوط لانه ان جعل ذلك لحمد حقيقة يكون الشرط اعم من الاختياري والخفي
والتنزيلي فوجد الشرط هناك وان لم يجعل حمدا حقيقة فليس هناك مشروط حتى يوجد
بدون الشرط قوله للدلالة على انه مفصل بذلك فتارة بانه لان معناها اللغوي يقتضي
التفضل والاحسان كما عرفت قوله فانه مما لا يقبل الشركة فيه ايضا والا لزم ان
ان يوجد في غيره تعالى ايضا بما يستأهل الحمد وهو ينافي الحصر المذكور والمفهوم المذكور فان
قلت المراد انه لا يقبل الشركة اصلا لا كلا ولا جزءا كما يشعر به قوله بوجه ما والثالثة الاولى
يقبل الشركة جزءا لانه قد يوجد الربية من غيره تعالى بمقدار ما قدره تعالى كسبا وكذا الاحسان
والتفضل قلت قد يوجد ملك الامر من غيره تعالى بمقدار ما قدره تعالى كسبا فكذا الملك حيث
لشفاعة الشافعين ومدخلية الملائكة في تعذيب المطيعين وتعذيب العاصين على ان
المراد ههنا هو الكل خلقا كما يدل عليه سوق الكلام فحينئذ ان يكون كل منهما تحقيق الاختصاص
على وجه التخصيص قوله ثم انه لما ذكر اه اشارة الى وجه خاص للالتفات من الغيبة الى
الخطاب والى وجه تعقيب الحمد بذكر العبادة والاستعانة والى وجه حصرها فيه تعالى
والى وجه عدم اشتباه المخاطب قوله وتعلق العلم بمعلوم معين من قبيل عطف
اللازم على الملزوم ولهذا جعله صاحب الكشاف جواب لما وفرع خوطب عليه والمص
عدل عنه ولا وجه للعدول عنه الا ان يقال ان تفرع خوطب عليه غير ظاهر وان كلام
الكشاف قاصر وكلام المص قاصر واحد ولهذا عدل قوله خوطب بذلك اي السبب
ما ذكر من الذكر والوصف والتميز والتعين فهو تأكيد لان لما يدل على سببيته الاول
للمتأخر وهذا اولى من حمل ذلك اشارة الى الصفات كما لا يخفى على المتأمل او ملابسة
ما ذكر من حمد العبادة والاستعانة فهو تأسيس قوله ليكون اول على الاختصاص

فيه تأكيد للاسبق

بالاختصاص العبادة دون الاستعانة له تعالى ان الخطاب اعرف من الغيبة فلا اشتباه
فيه في الخطاب بخلاف الغيبة فان فيه اشتباها ما في مرجع الضمير واما توجيهه بان في اياك
نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص
مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف فليس بشئ لان في اياك نعبد تعليق
الحكم بالاوصاف ايضا فيكون فيه دعوى الاختصاص مع الاستدلال ايضا فالقول
في احدهما دون الاخر تحكم ويؤيده اطلاق المص فيما سبق بقوله فان ترتب الحكم
على الوصف يشعر بعليته له اللهم الا ان يقال ان هذا مبني على ما شتهر من انه لا يلزم في
الضمير اعتبار وصف مرجعه بخلاف اسم الاشارة فانه يلزم فيه اعتبار وصف المشار
اليه والخطاب في معنى اسم الاشارة وايضا ما ذكره انما يدل على كون الاختصاص
في احدهما اقوى دون الاخر لا على كون احدهما ادل عليه من الاخر فكما لا يخفى الا ان يقال
ان المراد دلالة الدليل على المعنى لا دلالة اللفظ على المعنى ثم ان قوله اولى من
قول الكشاف ليكون الخطاب ادل على ان العبادة له لذلك التميز لكونه اوجز واشمل والان
الاول هو الخطاب مع التقدير لا الخطاب وحده لا لالة قول المص على كون الحكم المعلق
تخصيص العبادة دونه كما توهم لان اللام فيه ايضا يدل على الاختصاص فيفيد ذلك
وكذا قول المص اي يا من هذا شانه تخصك بالعبادة والاستعانة اولى من قول
صاحب الكشاف فقيل اياك يا من هذه صفاته تخصك بالعبادة والاستعانة
لكونه احصر واول على المراد وابعد عن الابهام لا لالة قول الكشاف على تخصيصه بالعبادة دون قول المص كما توهم لان تقديم اياك في قوله للاهتمام او لتاكيد
الاختصاص لا للاختصاص فقوله والترقي من البرهان الى العيان اي والمثل الترقي
او ويكون كالترقي لقوله وكان المعلوم صار عيانا قوله بني اول الكلام على ما هو
مبادي حال العارف من الذكر والفكر والتامل في اسمائه والنظر في آلائه واما الايمان

وهو اولى لان تعلل بدل الذكر وتقتضيها بالحد
وهو اولى لان تعلل بدل الذكر وتقتضيها بالحد
وفيه ان الوصف المتعلق عليه الحكم هو الوصف بالعبودية لا مطلق الوصف
والعارف بعض العارف بعض العارف وارد الاجمال
اجمالي تفصيلي سواء حصل له التفصيل

Copyright © King Saud University

الايمان بالشرع وما طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي ورجاء وعده فداخل في التامل
في اسمائه والنظر في آلائه وما خوف وعيده فداخل في التامل في اسمائه والمراد بالمبادي
خلوف المنتهى فلا يضر كونها واسطة حاله على ان المراد مبادي حال العارف من حيث هو
عارف وما ذكر لا مدخل لها في المعرفة فلا يرد ما قيل ان المص ذكر واسطة حاله
مما ذكر ولم يعتبرها النظم اذ قد تضمنه مالك يوم الدين مع ان تضمن مالك يوم الدين مجموع
ما طريق اليه الا من جهة الوحي ظاهر المنع قوله ثم في بما هو منتهى امره وهو ان يخوض
لجة الوصول الظاهر ان ما جعله مبادي حاله مرتبة علم اليقين المشار برؤية الاشياء
باضافة النار وما جعله منتهى مرتبة عين اليقين المشار برؤية جرم النار وههنا مرتبة اخرى
تسمى مرتبة حق اليقين المشار بوصول الشئ النار ومحو هويته وصيرورته نارا صرفا وتسمى
عند اهل التصوف بالفناء في التوحيد بل عندهم مرتبة اخرى تسمى بالبقاء في الفناء فما جعله
منتهى ليس بمنتهى ولم يذكر ما المص الا ان يراد بالمنتهى المنتهى الاضافي ويقال غرضه ذكر
ما يساعده النظم ولم يراعد النظم تمكن المرتبة مع انه يمكن حمل كلامه على تمكن المرتبة او على
الاعم من المرتبتين قوله وبصير من اهل المشاهدة فيراه عيانا اتفقت الامة على جواز
رؤية الله تعالى في الدنيا عقلا واما نقلا فاشتبها بعضهم ونفاها الحرون فهذا
الكلام اما مبني على الاثبات او محمول على التشبيه بريشدك اليه قوله وكان المعلوم صار
عيانا قوله ومن هاهنا تعرب التفنن في الكلام لما كان اعم من المقصود وهو الالتفات
لشمول التفنن غير الكلام بالاسمية والفعلية والمضي والمضارعة والاخبارية والانشائية
والتفنن في المعنى فقط وفي اللفظ مع قصد المعنى لا فيرد ذلك فسره بقوله والعدول
من اسلوب الى آخر مخيج التفنن في المعنى فقط وفي اللفظ مع قصد المعنى لان الاسلوب
هو الطريق وهو اللفظ والمتبادر منه وحدة المعنى لكنه لما كان اعم ايضا لشموله ما عدا لما
فسره بقوله فتعدل من الخطاب الى الغيبة او لكنه اخص لخروج الالتفات من الخطاب

الى التكلم وبالعكس الا ان يقال ليس الغرض من هذا الكلام التعريف بالمساوى
بل التعميم والتفصيل في الجملة او التفريع قوله نظرية له وتنشيطا للسامع فيه ان النظرية
للاسلوب هي العدول من اسلوب الى اخر فيلزم كون الشيء علة لنفسه الا ان يقال ان
يقال ان التنشيط تفسير للنظرية وبوافقه ما في الكشاف من قوله كان احسن نظرية لنشاط
السامع سببا اذا جعل الفعيل للتكثير او يقال ان النظرية له هو التجديد وهو اتيان
اسلوب اخر والعدول المذكور وهو ترك اسلوب والاتيان اسلوب اخر او يقال
ان الضمير المجرور راجع الى الخاص ضمن العام او يقال ان علية الشيء باعتبار كونه في ذهن
نفسه باعتبار كونه في الخارج غير مستحيل كما قيل في العلوم الغير الآلية انها غايات لانفسها
بالاعتبارين ثم ان هذا اولى مما في الكشاف حيث جعل النظرية علة للالتفات والمص
جعلها علة للعلية لان ما في الكشاف يشير بان نفس العرب في الكلام معلل بعلة اخرى
وليس كذلك كما لا يخفى قيل ومن الاطائف المختصة بهذا المقام انه تعالى
على ما يليق به وهو انه اظهار الصفات الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى
لاظهار صفاته عليه فاجرا الصفات على ذلك المقام يستحق طريق الغيبة وجاء
في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة
مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى لانه تخصص به الاخلاص ويتبعد عن شوائب السمعة والرياء
فكما خص العبادة والاستعانة به خص اظهاره على الغير به وفيه نظر لانه ان اراد
انه لا معنى لاظهار صفاته عليه لكونه عالما به فكذا سائر العبادة وان اراد انه لا معنى
لعدم كونه عبادة فهو ممنوع ودلالة حمد وهو عبادة والبضا ان اللازم منتف بالغيبة
في مقام اجرا الصفات لانا في قولنا الحمد لله وهو الحط والبضا بعض العبادة ينبغي
اظهارها على غيره تعالى البضا كما قيل في الزكوة ونحوها والبضا ان الحمد من العبادات
فيلزم انه لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى وتخصيص العبادة بالمفعلية غير مستقيم لان

لان دليل عام يجري فيه ايضا والقول من اللطائف المختصة بهذا المقام ان فيه اشارة
الى وقوع الحمد على وجه الاخلاص لان صاحب الكشاف جعل قوله اياك نعبد واياك
نستعين استيناف بيانيا لقوله الحمد لله حيث قال كانه قيل كيف نحمدون فقيل
اياك نعبد والتفصيل بعد الاجمال اوقع في النفس قوله ولم نر قدا ما صيغة مذكر
مخاطب والخطاب الى شخص الشاعر ومؤنث مخاطبة والخطاب الى نفس قحة لالتفات
على المشهور ومؤنث غائبة والضمير راجع الى نفسه ففيه التفات من الخطاب الى الغيبة والضمير
في بات راجع الى الخلي فيه التفات فيه والى شخص الشاعر ففيه التفات من الخطاب
الى الغيبة وبانت اما مسند الى ضمير نفس الشاعر ففيه التفات ايضا في وجه وقوله ليلة
جملة اسمية حالية من الفاعل وتذكير الضمير تاويل واما مسند الى ليلة فمجاز فلا التفات
فيه ولا يخفى حسن رجوع ضمير بات الى الخلي لان بات يرجع اما لتفسير لقوله ونام الخلي
او تعليل له او ترقي منه لان معناه وبات ستر يحا بقرينة المقابلة وقوله وبانت
ايضا اما تفسير لقوله ولم نر قدا او تعليل له او ترقد منه وليس شائبة تكرار بخلاف الوجه الاخر
فليس فيه قصور كما توهم والعائد كل ما على العين والرمد والقذى والارمد صفة مشبهة
صفة ذي العارض وذلك اي ما سبق من التطاول وعدم الرقود وهيئة الليلة
تاش من بنا، وهو بنا، الموت اذ قد قبل اذ فنا لها في مرثية ابي الاسود وفي قوله
جاءني التفات من الخطاب والغيبة الى التكلم فيه ما فيه فتامل قوله واما ضمير لاظاهر
بمعنى النفس مطلقا لما بعده والضمير هو كما هو راي البعض ولم يذكره المص وقتا
توسل بهما الى النطق ولا جزا ضمير منصوب منفصل وهذا اولى من قول الكشاف
منفصل للمنصوب لانه يوهم التباين بينهما ولان المنصوب مقسم والمنفصل
قسم والمقسم مقدم على القسم ولان للنصب والرفع واجرا تاثيرا في المعنى بخلاف
الانفصال والاتصال فهو بالتقديم اليق ثم ان صاحب الكشاف قدم هذا البحث

Copyright © King Saud University

واخر بحث الالتفات والمس عكس الامر واظن اما غفله صاحب الكشاف اولى لان
هذا البحث متعلق بالمعنى دون بحث الالتفات والمعنى اصل واهم الا ان يقال ان المص
سلك طريق التخلية بعد التحلية الاترى ان صاحب الكشاف ذكر بحث الالتفات بعنوان
السئوال على سبيل الاستبعاد والاستنكار والجواب عنه قوله وما لجحقه من الياء
والكاف والهاء وافق الكشاف فى اصل الكلام وخالفه فى وصفه حيث ذكر ايا اولا
والكاف ثانيا والهاء ثالثا نقد يما لا عرف فالاعرف سلوكا لطريق التنازل بخلاف
الكشاف فانه قال من الكاف والهاء والياء فانه لا يوافق التنازل من الاعرف الى
غير الاعرف ولا لتصاعد من غير الاعرف الى الاعرف الا ان يقال قدم الكاف لكونه
فاتحا من فيه ثم سلك طريق الترقى ثم لو ذكر النون ايضا واريد بالكاف والهاء اعم
من المفرد والمركب لكان اولى لكونه اشمل الا ان يقال اكتفى بالمفرد المذكر عن التثنية
والجمع والمئونث لكونه اصلا قوله حروف زيدت لبيان التكلم والخطاب والغيبة
والزيادة اما لغويه وهذه الاحوال معان لها او اصطلاحيه وتلك الحروف
قرائن لهذه الاحوال ويؤيده انه قال لبيان دون ان يقول للدلالة او نحوها
قوله كما التاء فى انت فى كونها حرفا زيدت لبيان الخطاب لا محل لها من الاعراب
والكاف فى اراينك فى كونها حرفا لا محل لها من الاعراب وهذا اولى من قول الكشاف
كما لا محل للكاف فى اراينك كما لا يخفى ثم ان الاستدلال بانت تحقيقى لان فيه خلافا
كما فى اياك بخلاف اراينك فان الكاف فيه حرف بالاتفاق ولهذا ترك الكشاف
الاول وقصر على الثانى ووجه تركه كونه اخفى خفاء ولم يلتفت اليه المص لما ذكرنا قوله
وقال الخليل اياه مضاف اليه مقابل لقوله وما لجحقه من الياء والكاف اى يعنى ان
الخليل وافق الجمهور فى كون اياه ضميرا وخالفهم فى كون ما يلحقه حروفا لا محل لها من الاعراب
بل قال انها اسماء مضاف اليها الا بجرورة المحل فالاولى ان يقال انها مضاف اليها

اليها لا يا يحسن التقابل ورد قوله بما حكاه عن بعض العرب تضعيف من وجهين قوله وفى
اياك بفتح الهمزة وفرى اياك بالتخفيف كذا فى الكشاف ولم يذكره المص لما لغاية
ضعفه ولعدم ثبوته عنده وقوله وجهاك بفتح الهمزة وكسرها ذكرهما التفتازانى فى
حاشيته الكشاف قوله والعبادة اقصى غاية الخضوع والتذلل ومنه طريق مبعدا اى مذلل
فى الصحاح الخضوع التطامن والتواضع والتذلل من الذل باضم ضد العز لا من الذل بالكسر
بمعنى اللين وهو ضد الصعوبة وهو الانقياد قال فى الصحاح الذل بالضم ضد العز وبالكسر
اللين وهو ضد الصعوبة وقال ايضا واصل العبودية الخضوع والذل بالضم والتعبيد
التذليل وطريق معبد وقال فى القاموس والعبد كعظم المذلل من الطريق وغيره والمكرم
ضد وبهذا ظهر فساد ما قيل التذلل الانقياد والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير
المتابى والثوب ذو عبدة مالا يتابى فى شئ مما يعمل به وبطبيق كما يعمل به لانه يقتضى
ان جعل التذلل والمذلل من الذل بالكسر او جعل الذل بالضم بمعنى الانقياد وليس
كذلك كما عرفت ثم ان جعل العبادة بالمعنى المصدرى جعل الخضوع ايضا كذلك
وان جعل بالعبادة اوامه العبادة وهو المناسب لقوله ﷺ اوفى اداء العبادات
وقوله وحاضرى صلوة الجماعة جعل الخضوع بمعنى ما بالخضوع او له الخضوع قوله ولذلك
لا تستعمل الا فى الخضوع لله تعالى لانه هو المنعم الحقيقى غاية الانعام فلا يكون غاية
الخضوع الا له تبعا فان قلت كثير من افعال العبادة تستعمل فى الخضوع لغيره تعالى
ايضا حكاية او غيرها كما فى سورة الكافرين وقوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله
الاية قلت المراد هو الاستعمال الصحيح وما ذكرت غير صحيح اما فى الحكاية فظاهر واما فى غيرها
فلكونه على زعم المبطلين او المراد هو الاستعمال حقيقة وما ذكرت مجازا والمراد هو
الاستعمال فى عرف الشرع وما ذكرت لغة لا شرعا وايضا يجوز ان يكون تلك الافعال
مشتقة من العبودية لا من العبادة والعبودية هو الخضوع والتذلل كما عرفت قوله

Copyright King Saud University

وهي اما ضرورية اي مايه المعونة فالضمير راجع الى المعونة بطريق الاستخدام والمراد بها مايه المعونة وذلك لقوله كاقتدار الفاعل الى اخره وقوله كالراحلة الا ان يجعل ذلك نظيرا لا مثيلا او يحمل على التسامح قوله كاقتدار الفاعل الظ كقدرة الفاعل لما مر من ان زيادة البناء لزيادة المعنى فالاقتدار هو زيادة القدرة والضرورية هو حصول القدرة لا زيادتها كما لا يخفى وقوله وتصوره انما يصح في الفعل الاختياري لا في غيره وكذا قوله وعادة انما يتم في المعلول المركب لا في البسيط قوله وعند استجماعها يوصف الرجل بالاستطاعة بمعنى سلامة الالات والاسباب لا بمعنى القدرة التي تستلزم الفعل وتكون معه لا قبله ولا بعده لان تلك القدرة انما توجد عند استجماع جميع الشرائط وارتفاع الموانع وايضا التكليف بالفعل قبل هذه القدرة اذ لا معنى للتكليف بالفعل بعد حصوله قوله تحصيل الظ تركيبهما في القسم الاول قوله للقادر على المشي وما للعاجز من القسم الاول قوله او يقرب الفاعل على الفعل كما تقدم في الفائدة ما او بفائدة المخصصة قوله وهذا القسم لا يتوقف عليه صحة التكليف فان قلت يتوقف صحة التكليف بالحج على الراحلة فكيف يصح هذا القول قلت نفس وجوب الحج لا يتوقف على الراحلة بل وجوب اداء المراد بالتكليف هو يجاب نفسه لا اداءه وايضا عدم توقف جواز التكليف به عليها لا يستلزم عدم توقف ثبوت التكليف عليها على انه يجوز ان يكون التمثيل على رأي من لا يشترط الراحلة في الحج للقادر على المشي كمالك رح قوله للقاري ومن معه مع الحفظة وحاضري صلوة الجماعة فيه انه لا يناسب طلب المعونة في الواجبات او في ادائها والعبادات لا ينبغي غير صلوة الجماعة من الواجبات والعبادات والتوجيه الاخير اولى فالاولى تقديمه ويمكن ان يكون الضمير للقاري والحفظة او للقاري والحاضرين ويمكن ان يكون للقاري فقط للاشارة الى ان العبادة والاستعانة امر عظيم يحتاج الى التعاون والتشارك او لدفع الاباية

الاباية قوله ولسائر الموحدين سواء كانوا مؤمنين او كافرين وانما لم يقل ولسائر العقلاء لمناسب الحصر ولان من العقلاء من لا يعرف الله تعالى ولا يعبده ولا يستعينه فالمقول بان الاقرب ان يجعل المشكن لجميع العقلاء موحدين ومشركين لان المشرك يعبد الله ويستعينه بعبد احدا فتامل جدا قوله او درج عبادته اه كانه قيل لم لم يقل ياك اعبد واياك استعين او قبل لم جعلت الفعلين على ظاهرهما ولم تحمل على معنى اعبد واستعين فاجاب بانه ادرج اه ولهذا انفصل عما قبله ويمكن ان يكون لعدم الجامع يعني انه اخبر عن ادراج عبادته في عبادات المذكورين الاضعاف بالنسبة الى عبادته او الى عباداتهم هذا ناظرا الى تعبد وخطاب حاجته بحاجاتهم الاضعاف كذلك والمراد بالحاجة المحتاج اليه من المعونة تهو ناظرا الى تستعين او منهما ومن العبادات لانها تحتاج اليهما في وصول الثواب فهو مشترك بينهما وتعميم بعد التخصيص او المراد بالحاجة مايه الحاجة من الدعاء لان تستعين بمعنى الدعاء وتضمن له لان معناه اللهم اعنا او نقول اللهم اعنا والبه يشير بقوله ويجاب بانهما لان الاجابة انما تظهر في الدعاء الراجح فتقول عبادته بركة قبول حاجتهم او قبول كل واحدة من عبادته وحاجته بركة قبول عباداتهم وحاجتهم فعلى الاول الضمير قوله ويجاب اليهما للحاجة بلا كلفة وعلى الثاني لهما ايضا بتاويل ويجاب الى بعضهما مثلا لان المراد من هذا المعنى لا تم لئلا يبقى الاول بلا وجه وعلى الثالث للحاجة بلا كلفة ايضا تدبر قوله والدلالة على الحصر الاولى ترك الدلالة ليوافق ما قبله والمطابقة لوقوع عدم الحصر في الواقع وفي الارادة لان الدلالة لا يستلزم الارادة والمطابقة لوقوع ولذا قال صاحب الكشاف وتقديم المفعول لقصد الاختصاص لكن الاولى له ايضا ترك القصد لوجه الثاني قوله او التنبيه على ان العابد اه هذا انما يتم في اياك نعبد واما الوجه في اياك نستعين على قياس ما ذكر التنبيه على انه ينبغي للمستعين ان يكون نظره للمستعان منه اولا وبالذات والى الاستعانة ثانيا وبالواسطة لا من حيث انها

ظ عطف الاباء على الاباء وقد جوز بعضهم مثل هذا وقد تامل فيه

Copyright Hong Kong Shue Yan University

الاستعانة صدرت عن نفسه بل من حيث انها نسبة و وصلة بينه و بين المستعان
او الموافقة القرينة ويمكن ان يدرج الاستعانة في العبادة قوله لا من حيث انها
عبادة صدرت عنه اه هذا انما يستفاد من ذكر الفعل بين المفعول والفاعل لان
الفاعل مؤخر حكما اذ النسبة تذكر بين المتسببين كما في القضية وغيرها قوله بل من حيث
انها نسبة شريفة اليه و وصلة بينه وبين الحق المراد هو النسبة والوصلة من حيث الثواب والنعمة
وهو المناسب لسياق كلامه والمراد بهو النسبة والوصلة من حيث المعرفة وهو المناسب
لسياق كلامه ويمكن حمل الاول على الاول والثاني على الثاني او على العكس قوله فان
العارف انما يحق وصوله اه فان قلت ما ذكره في العارف جار بين ما ذكره في العابد كما
لا يخفى ولو سلم فيجوز ان يكون شيء لا يقاس حين المعرفة دون العبادة لانها وصفان
متغايران فلا تقرب قلت لما كانا شيئا كما لتوأمين واحدهما مقدمة للاخرى تناسب
ان يراعى شيء حين العبادة يشابه شيئا يراعى حين المعرفة ولا خفاء في مشابهة ما ذكره
في الاول لما ذكره في الثاني فهم التقريب قوله وغاب ما عداه من حيث انه ليس
وسيلة الى ملاحظته والظاهر انه قلب واصل العبارة وغاب ما عداه عنه عدل عنه لاغتباط
لطيف وهو انه يعرض عن ادراك ما عداه وان طلب ما عداه اياه ولا اخفاء ما فيه من
المبالغة ويمكن ان يكون غاب بمعنى غفل قوله ولذلك اي يكون اللايق للعابد ان
يكون نظره للمعبود اولا وبالذات ثم منه الى حاله لا من حيث انها حاله بل من حيث
انها نسبة و وصلة بينه وبين المعبود ولكن هذا انما يتم على تقدير المعرفة دون الثواب
والنعمة ويمكن ان يكون اشارة الى قوله فان العارف انما يحق وصوله اه لكن الاول
اولى كما لا يخفى قوله حين قال الاخرون ان الله معنا اه فان قلت ان المجيب وان
قدم الله في العلة لكن قدم المعلول عليه والكلام لكم فكيف الترجيح قلت الكلام
في ملاحظة حين العبادة والمعرفة وفيها هو العلة والمعلول ليس شيء منهما كما لا يخفى

عند تقدير اياك نستعين او قوله ان الخاص

لا يخفى فتامل جدا قوله وكرر الضمير يعني ذكر الضمير ثانيا لفظا مقدما ولم يكتف بالاول
للتخصيص على انه هو المستعان به لا غيره يعني وان فهم ذلك بقرينة قرينة لو لم يكرر الضمير
لكن ربما يذهب الوهم الى عدم ذكر الضمير اصلا اولى ذكره ما نبا فيذهب عن كونه هو
المستعان به لا غيره وانت خبير بانه انما يتم على تقدير كون التقديم للحصر ولو اراد التعميم
لقال للتخصيص على التعظيم والاهتمام والحصر وتقديم ما هو مقدم في الوجود والبا شامل
هذه الكلمة يجري في الضمير الاول ايضا قوله وبعلم منه ان تقديم الوسيلة اي الاياك
او المعونة فيه اشعار بفهم ان العبادة مقدم على المعونة وقد ذكر ان طلب المعونة في العبادات
ايضا فيفهم منه ان المعونة مقدم على العبادات فيلزم الدور الا ان يقال المراد تقدم
العبادة على بعض المعونة وتاخرها عن بعض آخر وبعبارة اخرى تقدم المعونة على
بعض العبادات وتاخرها عن بعض آخر ويقابل الاضافة علة في الذهن ومعلول خارج
كالعلة الغائية ويمكن ان يقال ان الوسيلة لشيء لا يلزم ان يتوقف عليه الشيء او ان
الاجابة لا يلزم ان يتوقف على طلبها المعونة ويمكن ان يقال ان هذا بالنظر الى طلب المعونة
في الملمات وتخصيصها بما عدا العبادة كما فهم من كلام بعضهم ههنا ويحتمل لفظ كلها
وكون الحذف للعموم قوله واقول لما نسب المتكلم العبادة الى نفسه اوهم اه ما سبق
وجه لتاخير الاستعانة وهذا وجه لذكرها وتاخيرها او وجه آخر تاخيرا لكن لما ذكر صاحب
الكشاف لذكرها وجها خير حيث يعرفه الناظر فيه اولما كان ما سبق لصاحب الكشاف
وهذا من عند نفسه صدره بقوله اقول اشارة اليه يعني انه لدفع توهم نشأ من اياك
نعبد هو تكميل عند اهل البيان وهو ان يوتى في كلام بوهم خلاف المتوخى مما يرفعه ليس
بتتميم كما توهم لانه ان يوتى في كلام لا يوهم خلاف المقصد بقضية المكنة كالمبالغة الآتي
براد المعنى اللغوي وانت تعلم ان هذا انما يتم على التوجيه الاخير الغير المرضي والوجه
على التوجيه الاول انه لما نسب العبادة الى نفسه اوهم استقلالا فاوهم استقلالا

ويمكن ان يكون تقريب الى الله تعالى فح
بتضعيف الاغراض مصطفى

في سائر المهمات ايضا اذ لا فاصل بينهما فعقبه بذلك دفعا لذلك ويمكن ان يقال
ان المتكلم لما ذكر عبادته اوهم ذلك ايجابا واستحقاقا في حصول الثواب فدفعه بقوله
واياك نستعين لدلالته على ان حصول الثواب بمعونة من الله وبحتاج الى الطلب فيكون
حصول من الله لا يجاب واستحقاق فيه فعلى هذا يكون المراد منه طلب المعونة في حصول
الثواب **قوله** وقيل الواو والحال ضعفه لان المضارع المثبت اذا وقع حالا لا يصدر
بالواو ويكون بالضمير وحده وحذف المبتدا او حمل المضارع على معنى الماضي لمكانة
الماضية تكلف **قوله** بيان للمعونة المطلوبة اي جواب لسؤال نشا من طلب المعونة
او اظهاره وكشف لها لكن تحققه في ضمن الاستيناف لقوله لمكانه قال اه فالفصل
لشبه كمال الاتصال لا ينافي ذلك فصل لكمال الانقطاع من جهة اخرى لاختلافهما
خبرا وانشاء الا ان غرض الفصل مجرد ربط الكلام بحسب المعنى بما قبله لا بيان وجه الفصل
وقد اقتضى ذلك الاشارة الى الفصل من وجه دون وجه فلهذا اشار الى الاول
دون الثاني وهذا ناظر الى طلب المعونة في العبادات وقوله او افرادا لما هو المقصود
الاعظم بالفاصلة في اكثر النسخ فهو توجيه اخر يعني ان المعونة في العبادات كانت
مطلوبة في ضمن طلب المعونة في المهمات كلها بقوله واياك نستعين لكن لما كانت
امر المقصود الاعظم بالنسبة الى معونة سائر المهمات افردها بالطلب ههنا ثانيا
فهو تخصيص بعد التعميم ولا يقتضي ذلك الوصل مطلقا بل اذا وجد بينهما جامع ولم يوجد
ههنا لوجود كمال الانقطاع فلهذا فصل وهو ناظر الى طلب المعونة في المهمات كلها
ويجوز ان يكون كل منهما ناظرا الى طلب المعونة في العبادات لكن الاول مبني على كون
ملة الاسلام وح يظهر وجه تقدمه الاول على الثاني بخلاف التوجيه الاول اعلم
انه يجوز ان يكون عطف بيان بيانيا او بدلا كذلك اوجوابا لسؤال عن طلب
المعونة كما قيل كيف نستعينه فقالوا اهدنا وفيه شئ فتامل **قوله** والهداية

والهداية دلالة بلطف يحتمل الدلالة الموصلة الى المطلوب والدلالة على ما يوصل الى المطلوب
ولكل قائل منا والالطف خلق القدرة على الطاعة والبيان اما للسببية وهو المناسب بقوله
بيان للمعونة المطلوبة وقوله بمعونة منه وتوفيق لاحصول الهداية معونة والمعونة
توفيق فيلزم ان الهداية توفيق والتوفيق هو اللطف واما للبلدية وهو المناسب
لما هو المشهور من تعريف كل منهما بتعريف على حدة وعلى كلا التقديرين فالمراد بالصراط
ظاهر ضعف ما قيل انه يمكن حمل قوله تع فاهدوهم الى صراط الجحيم على الحقيقة لان مستلزم
ليس الا الجحيم وفي معرفتهم طريق الجحيم سهولة الوصول اليها وخلاص عن تعب الطريق فهو
خير لهم اذ قد عرف ان المراد من الخير هو الطاعة وليس ذلك من الطاعة في شئ على ان
قوله تع وقفوهم انهم مسئولون مالكم لا تناصرون صريح في التهكم **قوله** ومنه الهداية
فعيلة بمعنى فاعلة والتاء للنقل او بمعنى مفعولة مؤنث سميت بذلك لكونها
مقدمة لخير غالبا **قوله** وهداية الله تع انما اضاف الهداية الى الله لان هداية
غيره تع ليس لها هذه الاجناس وفيه اشارة الى ان الهداية المذكورة عام
فهو بيان الخاص بعد بيان العام بعد بيان العام لان العلم بالاول مسبوق بالعلم
بالعلم بالثاني في الجملة ويمكن ان يكون الهداية المذكورة خاصا ايضا والتقييد للدفع
الوهم الى غيرها من اعادتها مظهرا فهو تقسيم للخاص تعريضا والمراد بالترتيب كون بعضها
مقدما على بعض بالذات او بالشرف لكن سلك فيه طريق الترقي من الادنى الى الاعلى
ثم هذا القول تمهيد لتخصيص الاجناس بالذكر وذكرها على هذا الترتيب **قوله**
والحواس الباطنة فيه ان المتكلمين لم يثبتوا ما غير بصير ذكر الا ان يقال ان التقسيم كيفي
فيه مجرد الغرض ولا يجب مطابقته للواقع **قوله** نصب الدلائل المراد هو الدليل
العقلية بقرينة المقابلة نعم لو اريد الاعم وترك التمثيل الثالث لكان له وجه **قوله** وقال
والائمة وهذا ناظر الى ما استجيبوا العني على الهدى يمكن ان يكون اشارة الى الاول

Copyright © King Saud University

فقط اوليها جميعا قوله وايا ها عنى بقوله وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا اه فيه
ان الهداية منها قد اسندت الى غيره تعالى والكلام فى هداية تعالى ولو اريد بالثالث
هداية غيره تعالى كما يشعر به ذكر الهداية فيلزم تقسيم الشئ الى غيره الا ان يقال ان
الاسناد مجازى منها او يقال ان المراد بهداية تعالى اعم من ان يكون بالذات او
بالواسطة وفيه مالا يخفى وايضا يمكن ان يكون قوله تعالى وجعلناهم ائمة الاية
اشارة الى الثانى والثالث جميعا قوله والراجح ان يكشف الله تعالى قلوبهم
اسرائر وبريهم الاشياء بالوحى والالهام والمنامات الصادقة هذا داخل
فى الثالث بالنسبة الى الانبياء فلا معنى لذكره بالنسبة اليهم والجواب عنه ان
الارسال عبارة عن الامر بالتبليغ فهو راجع الى صفة الكلام او خلق صفة الرسالة
فيهم فهو راجع الى صفة الكلام او خلق صفة الرسالة فيهم فهو راجع الى صفة التكوين
وكشف السرائر عبارة عن اعلام السرائر اياهم اى خلق علمها فيهم فهو راجع الى الصفة
التكوين بتعلق اخر ولا خفاء فى عدم دخول احدهما فى الاخر نعم يستلزمه واما الجواب
عنه بانه اخر الثالث بالنسبة الى احاد الامة فمقابل فليس بشئ لانه لا يناسب
تعداد الاجناس ولانه لو اخر تخصيص العام فى مقابلة الخاص لم يتحصر الاقسام
فيما ذكر لانه يمكن تحصيل اقسام اخر بذكر بعض افراد العام وتخصيصه ايضا
قوله وهذا انما يختص بنبيلة الانبياء والاوليا فان قلت الانبياء قد بلغوا
ما ارسلوا به فكيف يختصون بنبيلة قلت ما ذكرت فيما كان من قبيل الاحكام واما فى غيره
فلا على انه علم غير جزم ليس كعلمهم فى القوة لانه عيانى وغيره بيانى ونعم ما قيل شتان
ما بين من يقول ويدل وبين من يقول ويعلم ان الحصر يحتمل بما ذكره سابقا من تصور الفاعل القصد
وحصول الالة ومادة ومن غير الضرورية لا يقال انها داخلة فى القسم الاول لانه يحصل
بالقوة لانا نقول فرق بين افاضة نفس الشئ وبين افاضة القدرة عليه والكلام

والكلام فى الاول دون الثانى قوله فالمطلوب اما زيادة فاجيب بان الهدى اذا قيد بالقدرة
فرفع الاشكال يورد هنا ويقبله تمهيدا فلهذا اخر عنه بالفاء وتقريره الاشكال ان يقال ان
الطلب يستدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب والمطلوب حاصل ههنا وقت الطلب لان
المطلوب هو الهداية والطالبون مهتدون بدليل تخصيصهم الحمد والعبادة والاستعانة
به تعالى وتقريره الدفع انا لا نسلم ان المطلوب حاصل ههنا وقت الطلب لانا اما ان نعتبر
الزيادة او حصول المراتب المترتبة عليه وليس شئ منهما بحاصل وقت الطلب فقوله لان
المطلوب هو الهداية ممنوع على الاول ولا يستلزمه على الثانى وممنوع او لا يستلزمه على
الثالث ثم انا ان سلمنا ان نجعل الاولان ناظرين الى حصول جميع اقسام الهداية او الى عدم حصولها
او الى الاعم منهما وكذا الثالث فالاحتمالات تسعة والمناسب لقوله فاذا تحال العارف
الواصل ان نجعل الثالث ناظرا الى الحصول او الى الاعم لان ما عنى به ليس شيئا من تلك
الاقسام سيما اذا حمل المحو والاماطة على الازالة والروية على ما فى الاخرة فالمراد بالعارف
الواصل هو الواصل الى جميع الاقسام المذكورة نعم يجب عليه ان يمكن جعل ذلك قسما خاصا
للهداية وحمل قوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا عليه وايضا الاولى ان
يقال او حصول المرتبة المترتبة واحدة من المراتب عليه يشمل بحسب الظاهر اذا لم يسبق الامر بمرتبة
واحدة اولم يطلب الا مرتبة واحدة من المراتب الباقية قوله ثم الامر والدعاء الصيغة
التى تستعمل فى الامر والدعاء وهى افعل مثلا بشتار كان لفظا ومعنا اى جزءا المعنى
وهو طلب الفعل من الغير وبتفاوتان بالاستعلاء والتسفل اى يكون الاستعلاء جزءا
من الاول والتسفل جزءا من الثانى فلكن الاول حقيقة والثانى مجازا وقيل ان افعل
وضع للمطلق الطلب وهما حالان عنه ويستعمل فى الامر والدعاء ويمتاز احدهما عن
الاخر بقرينة رتبة القائل فى الاستعلاء والتسفل وانما اختار الاول لان الحقيقة والمجاز
اولى من الاشتراك ولان المتبادر من الصيغة هو الطلب مع الاستعلاء والتبادر

Copyright King Saud University

اخوى امارة الحقيقة قوله ولذلك سمى القاموس الفتح بالضم ووسط الطريق وبالتسكين مصدر قولك لقيت الطريق وغيره القمه بالضم اذا سددت فمه والفتحة الفعلة اذا اتيتها قوله ليكون اقرب الى المبدل منه اى فى المخرج وصفة الانخفاض وقيل ليكون اقرب الى الطاء فى الجهر قوله وقرا ابن كثير برواية قنبل ورويس عن يعقوب الظاهر ان يقال ويعقوب برواية رويس او يقال وقرا قنبل عن ابن كثير للملا بوهم عطف رويس على قنبل ويتعلق عن يعقوب بالرواية او بالقراءة وكلاهما فاسدان او كون رويس فى قرينة ابن كثير وليس كذلك قوله والغيبة فى الامام اى فى مصحف عثمان رضى الله عنه فان قلت لم لا يكون السين والاشمام موافقا للامام ومالم يوافقه لا يكون معتبرا فكيف يكونان من القراءات المعتبرة قلت لنا مايرد ذلك لو ثبت كتابة عثمان جميع القراءات المعتبرة فى مصحفه ولم يثبت ذلك بل قد نقل انه كتب فى زمنه بامره اربعة او سبعة مصاحف كل على قراءة وحدة ليفرق الى البلاد ويرجع الناس اليها فخرج منها اربعة او ستة من القراءات المعتبرة من السبعة او غيرها فان قلت قد ذكر فى فتاوى فاضيخان ان مالم يوافق مصحف عثمان لا يجوز الصلوة به فكيف يكون ما لم يخرج عنه معتبرا قلت ليس معنى الاعتبار جواز الصلوة به بل كونه من القرآن قطعا او ظنا كالبسملة فانها من القرآن مع انه لا يجوز الصلوة بها الا يرى ان المص عد فى دباجة كتابه ذكر الشواذ المروية عن القراء المعتبرين على انه يجوز ان يكون المراد اعم من الموافقة فى المعنى فتامل فانه يصلح فيه الافهام ورد فيه الاقدام قوله طريق الحق وقيل ملة الاسلام والمراد بطريق الحق هو المهمات الحقة او العبادات على وفق ما ذكره سابقا وجملة الاسلام هو الاسلام او المفيد الحقة او الشريعة المحمدية ومن لم يتنبه لهذا طول الكلام وادعى الالهام مع انهم ابت شئ يقرب الى الافهام قوله وهو فى حكم تكرير العامل اه كانه اشارة الى وجه

الى وجه تخصيص البدل بالارادة دون سائر مختلفة كالتاكيد وعطف البيان والنصب على المدح او بخرف اهدنا فى نظم الكلام وحاصله ان صراط الذين انعمت عليهم امر عظيم ينبغى ان يكون مقصودا بالطلب منفردا والبدل كذلك دون سائر المحملات لانه فى حكم تكرير العامل وهو تارة يكون مقصودا بالطلب منفردا دون ما لانه هو الحق بالنسبة دون متبوعه واما غيره واما عدا المعطوف والمحذوف فليس مقصودا بالنسبة اصلا واما هما فمقصودان بالنسبة مع متبوعهما حقيقة او حكما فلا يكون شئ منهما فى حكم تكرير العامل فقوله من حيث انه مقصود بالنسبة تعليل لما قبله لكنه يشكل بانهما مقصودان بالنسبة فكيف لا يكونان فى حكم تكرير العامل الا ان يدفع بما قيل انه فى حكم تكرير العامل بكلمة بل ودونها لكنه يشكل بالمعطوف بل الا ان يقال ان المتبوع فى المعطوف مقصود ابتداء فى هذه الصورة ثم اعرض عنه بكلمة بل بخلاف المتبوع فى البدل فتامل فيه ولك ان تجعل قوله من حيث انه مقصود بالنسبة تقييدا لما قبله فمقصودان البدل فى حكم تكرير العامل من هذه الحيثية وسائر المحملات مقصود بالنسبة لا من هذه الحيثية بل عدا المعطوف والمحذوف فى حكم تكرير العامل من حيث انه ليس مقصودا بالنسبة وهما فى حكم تكريره من حيث انهما مقصودان بالنسبة مع متبوعهما لا يرد عليه الاشكال ولما امكن ان يورد ههنا انه لا دخل للبدل منه فى حصول ذلك الغرض بل كل فى ذلك فما فائدة جعله بدلا ولم يقتصر على قوله اهدنا صراط الذين انعمت عليهم اجاب عنه بقوله وفائدته اه اى فائدة البدل من حيث انه بدل ولا يرد عليه ان التاكيد يفيد الفائدة الاولى وعطف البيان وما فى معناه يفيد الفائدتين لما عرفت قوله على ان طريق المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة الاولى ان يقال على ان طريق المسلمين هو المستقيم لان البدل لا يدل على كونه مشهودا عليه بها على الاستقامة فقط ولهذا قال الكشاف ليكون ذلك شهادة لصراط المسلمين بالاستقامة الا

من يقال ان كونه بدلا يقتضي شهرته بذلك الوصف بحيث لا ينكره احد ويشهد عليه بذلك واليه اشار الكشاف بقوله غير مداخ ولا متملق وعندي ناسب ما قبل ان تحدية بعلى تضمنه معنى الاجتناء قوله لانه جعل كالتفسير والبيان لما تقدم ذكر طريق المسلمين ولا سبيلها وجملائم ذكرتا بامقسرا ومفصلا وهو اوقع في النفس والثاني يكون اوضح من الاول لان التفسير يجب ان يكون اجلى من المفسر والظاهر ان قوله تكاد من البين الذي لا خفاء به ان طريق المؤمنين هو الطريق المستقيم وانما اتى بكلمة كاد المفيدة للتشبيه لانه ليس تفسيرا بل كالتفسير والوضوح شرط في التفسير لا في غيره لكن يناسب ولا يلزم ان يكون واضحا بالجملة بل بالنسبة الى المفسر والى المخاطب به قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وقيل الصحابة موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ وصعفها تخصيصها بما لا تخصيص وايضا ان كان المطلوب خصوصا بها فلا معنى للطلب وان كان مشتركا بينها وبين سائر الناس فلا وجه للتخصيص مع انه لا ينبغي للنبي طلب طريق احاد الامة ولما كان هذا الوجه مخصوصا بالثاني وامكن ان يعتذر عن الاول بان المطلق ينصرف الى الكامل وبكون الانبياء قدوة في ذلك الطريق فلهذا اختص بترجح الاول على الثاني وقدمه على عكس ما في الكشاف فان قلت احاد الامة داخلة على المؤمنين فيلزم طلب النبي عليه السلام طريق احاد الامة على التوجيه المختار ايضا قلت النبي لا يطلب لنفسه بل له ولمن معه من المؤمنين فيطلب لغيره طريق الانبياء ولسائر المؤمنين طريق احاد الامة او طريقهم وطريق الانبياء ثم ان القول الثاني يجوز ان يكون مغايرا لقول ابن عباس رضي الله عنه ولهذا ضم اليه وضم اليه عيسى عليه السلام مع ان صاحب الكشاف اسنده اليه ولم يذكر عيسى عليه السلام قوله الحالة التي يستلذها الانسان فالملذة لا يستلذ من النعمة الا من حيث ان يقال يستلذها النفلان فالملذة لما يستلذ اه من النعمة لان الظاهر ان النعمة

النعمة مشتركة بينهما بشهادة القرآن قوله دنيوي اي فقط ولو من جهة واحدة وكذا الاخروي فما يكون دنيويا واخرويا من جهتين كمعرفة الله تعالى ونفخ الروح واعطاء العقل وما ينبعه من القوى داخل فيهما من جهتين والتقسيم لاعتباري يكفي فيه امتياز الاقسام بالاعتبار فلا يرد ما توهم ان ههنا قسما ثالثا لما كمعرفة الله تعالى على ان التقسيم لا عتبار لا يلزم فيه انحصار الاقسام واما الجواب بان معرفة الله تعالى الدنيوية وسيلة الى الاخروية وكم بين المعرفتين فليس بشيء لانه انما يتم اذا كانت المعرفة متعددة كلفظ والكذلك على انه لا يتم مادة الاشكال فنقول قوله ونفخ الروح فيه هذا وامثاله من صفات الله تعالى فليست نعمة بل انعاما فاطلاق النعمة عليها تاسع قوله وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخروي اي ما يترتب عليه الثواب والغفران وهو الظاهر لا ما يكون موقوفا عليه اياها وما يمكن ان يتوصل به اليها فيخرج منه الموجي وبعض الكسبي فانهم ما توهم من ان جميع النعم الدنيوية وصلة للمؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه والظاهر ان يقال وما يجعل وصلة قوله على معنى ان المنعم عليهم هم الذين سلموا من الغضب والضلال اشارة الى الفرق بين البدل والصفة يجب المعنى لانه مظنة الاشتباه سيما اذا كانت الصفة مبينة وحاصله ان البدل لا يلاحظ اجتماعه مع المبدل منه لانه ليس مقصودا بل منهيا وفي حكم السقوط والى هذا اشار بجعل المبدل منه مبتدأ والبدل خبرا لان محط الفائدة هو الخبر ولا يلاحظ المبتدأ في مرتبة صدر الخبر بخلاف الصفة لان الموصوف مقصود منها لانها تابع مقصود بالنسبة متبوعه واليه اشار بلفظ الجمع واما ما قيل من انه اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان النعم المغضوب عليهم هم الذين يشهد عليهم بالنعام عليهم فليس بشيء لانه باباء لفظ المعنى ومقابلة قوله على معنى انهم جعلوا لانه ليس اشارة الى نكتة الصفة ولان الظاهر ان يقول على معنى ان الذين سلموا من الغضب والضلال هم المنعم عليه قوله او صفة

ونفخ الروح فيه هذا وامثاله من صفات الله تعالى فليست نعمة بل انعاما فاطلاق النعمة عليها تاسع قوله وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخروي اي ما يترتب عليه الثواب والغفران وهو الظاهر لا ما يكون موقوفا عليه اياها وما يمكن ان يتوصل به اليها فيخرج منه الموجي وبعض الكسبي فانهم ما توهم من ان جميع النعم الدنيوية وصلة للمؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه والظاهر ان يقال وما يجعل وصلة قوله على معنى ان المنعم عليهم هم الذين سلموا من الغضب والضلال اشارة الى الفرق بين البدل والصفة يجب المعنى لانه مظنة الاشتباه سيما اذا كانت الصفة مبينة وحاصله ان البدل لا يلاحظ اجتماعه مع المبدل منه لانه ليس مقصودا بل منهيا وفي حكم السقوط والى هذا اشار بجعل المبدل منه مبتدأ والبدل خبرا لان محط الفائدة هو الخبر ولا يلاحظ المبتدأ في مرتبة صدر الخبر بخلاف الصفة لان الموصوف مقصود منها لانها تابع مقصود بالنسبة متبوعه واليه اشار بلفظ الجمع واما ما قيل من انه اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان النعم المغضوب عليهم هم الذين يشهد عليهم بالنعام عليهم فليس بشيء لانه باباء لفظ المعنى ومقابلة قوله على معنى انهم جعلوا لانه ليس اشارة الى نكتة الصفة ولان الظاهر ان يقول على معنى ان الذين سلموا من الغضب والضلال هم المنعم عليه قوله او صفة

Copyright © King Saud University

مبنية او مفيدة الاول مبني على دخول الاعمال في الايمان والثاني على عدم دخولها او الاول
مبني على كون المقصورية والصلة بالعين صد الكفر والثاني على كونها غير بالعين صد الكفر
ول الاول مبني على ارادة التم الاخروية ومايكون وصلة اليها والثاني على ارادة ما يلزم
ان الطلاق القول فيما سبق بان المراد بالقسم الاخير ومايكون وصلة الى بلية من القسم الاخ
ليس على ما ينبغي قوله وعلى نوع الايمان خصصه ذهابا الى دخول الاعمال في الايمان واقامة
للسبب مقام المسبب او اكتفاء بالاعظم من النوع قوله اجزا الموصول مجرى النكرة اذا لم
يقصد به معهود خارجي بل معهود ذهني ولا يبقى هذا محل الذين انعمت عليهم على احد المعان
الثلثة لان ذلك ليس حملا على المعهود الخارجي بل تعيين الموصول بتخصص الصلة بنعمة
الايمان او بنعمة النبوة او بنعمة الصحبة وذلك لا يقتضي العهد الخارجي بل يحتمل المعاني الاربعة
الا ترى انه لو قيل صراط الذين امنوا لم يكن عهدا خارجيا وايضا لو كان ذلك حملا للموصول
على المؤمنين مع قطع النظر عن الصلة لم يكن للصلة فائدة فلا حاجة الى جعل الجواب الاول
جدليا غير مطابق للواقع لانه كما لم يكن مطابقا للواقع لم يكن مطابقا لزعم السائل ايضا
لان السائل لم يزعم ايضا كون الموصول عهدا ذهنيا ومثل هذا الجواب لا يفيد في المناظرة
اصلا لا يرد ما اورد والفنري ههنا ايضا من ان جواب الوصف بالنكرة انما يكون
اذا اريد البعض المبهم كالليم ولا كذلك الموصول ههنا فانه للعموم واما ما قيل من انه اذا
كان من قبيل ما اشتهر المضاف بعبارة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل
والصدر على اللئيم يسبني فكلام على تنوير السند فلا تفيد وبهذا ظهر ان الفنري من كونه
خارجا عن قانون التوجيه وليس مراده ان الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يغتر به
هذا السؤال حتى يرد على الفنري ما اورده على الجواب الاول مثل ما اورده على
الفاضل من كون الجواب جدليا اذ قد عرفت فساده واما توجيه القول المذكور بانه
ليس مراد على الجواب الاول بل توجيه له بانه جدلي لا يضره المناقشة بانه غير مطابق

وعلم [illegible] الصفة [illegible] وبيتي [illegible]

[illegible] ارادة الاعم [illegible] الموصول والمخاطب [illegible]
[illegible] عليه [illegible] بقرينة [illegible] هنا
[illegible] لم يكن [illegible] نظر فيكون
[illegible] فيما سبق [illegible] ارادة [illegible]
[illegible] خبريا [illegible] التوجيه [illegible] الثاني

[illegible] الاول [illegible] وجهي الصفة والثاني

[illegible] تخصص [illegible] بوجه [illegible] فتأمل [illegible] قيد [illegible]
[illegible] مشترك [illegible] بينهما [illegible]

[illegible] [illegible] بوصف [illegible] بنعمة [illegible] بالطاعة [illegible]

[illegible] [illegible] بين [illegible] بنعمة [illegible] بالطاعة [illegible] فتلى [illegible]

[illegible] [illegible]

[illegible] بل يقيد [illegible] بالجملة [illegible] على [illegible] بالصلة [illegible] مخصص

[illegible]

مطابق للواقع فقد عرفت فساده وايضا واعلم ان حاصل السؤال ههنا ان الموصوف
معرفة خصته والصفة نكرة فلا يطابق الصفة الموصوف فلا يصح كون غير صفة للموصوف
فالجواب الاول منع للمقدمة الاولى والجواب الثاني منع للمقدمة الثانية بما ترى
من السندين قوله كما لحق باللام في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني حيث قوله يسبني صفة
له لا حال منه اذ ليس المعنى على تقييد المرور بحال السب بل على ان المرور استمر في
اوقات متعاقبة على اللئيم من الايام المتخذ سبته واياي مع ذلك يعرض عنه صحيحا
فانه دال على اعراضه عن السفهاء وعدم اشتغاله بمكافاتهم فلت قوله فحيث ثبت
لا يعينني بدل دلالة ظاهرة على ان السب حال المرور لان المكافاة انما يكون وقت
استماع السب وهو يقول فاعرض عنه ولا اشتغل بمكافاته بل اقول بعده انه
لا يعينني بسبه تسلية لنفسي وتسكينا للظن به وبهذا دل على اعراضه عن السفهاء
لان السب معاينة اشد تاثيرا من السب مغايبة وان علم مع ان هذا يدل ايضا
على ان السب مستمر متجدد في اوقات متعاقبة كالمرور فهو حال او استيناف
كانه قيل ما يفعل بك حين مرورك به فقال يسبني ويمكن ان يكون حكاية ما سبب
لومه فقال سبة اياي قوله وجعل غير معرفة بالاضافة اه فان قلت لفظ غير
اضيف الى ما لا ضد له واحد قطعا فيكون معرفة قطعا فلا حاجة الى اجراء الموصول
مجرى النكرة قلت انما يكون كذلك اذا اريد بالمغضوب عليهم ولا الضالين
الامم من اليهود والنصارى قطعا وليس كذلك لانه يجوز ان يراد باليهود والنصارى
فقط وايضا لا يكفي في كونه معرفة كونه متعينا في الواقع بل لا بد من تعينه في الذهن
والاشارة الى ذلك التعيين وانما اقال وجعل غير معرفة ودون وكون غير معرفة
قوله فتعين امي الضد الواحد نبها على تعين الحركة من لفظ غير لكون في قولهم
عليك بالحركة غير السكون قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال هذا اذا اريد بالمغضوب

Copyright © King Saud University

عليهم والا الضالين معين مثل اليهود والنصارى لئلا يتعرف بخبر بالاضافة سواء
اريد بالذين انعمت عليهم معين او خير معين واما اضماره على مضمض مطلقا الا انه ينبغي
ان يراد من المضاف اليه غير معين ليتعرف غير ويتساوى المفسر لان التفسير ينافي
التوضيح والتساوي قوله والعامل انعمت كما دفع لما يمكن ان يتوهم من ان العامل فالحال
يجب ان يكون فعلا او معناه والعامل ههنا على لان العامل في الحال هو العامل في ذي
الحال وهو ليس فعلا او معناه فكيف يصح ان يكون حالا عن الضمير المجرور وحاصل الجواب
ان العامل في الحال حقيقة لانه العامل في ذي الحال وحروف الجر واسطة بجر عمل الفعل
اليه وهو النصب محل نعم يعمل حرف الجر فيه الجر من جهة اخرى محلا الا ان كونه ذا حال
باعتبار الاول فلا اشكال قوله ان فسر النعم او متعلق بالاخير فقط لانه لو لم يفسر لم يدخل
المستثنى في المستثنى منه بل يكون عينه فيكون استثناء الكل وهو باطل واما الحال فلا يتوقف
على التفسير لانه ان فسر به يكون الحال مقيدة والا يكون مؤكدة واما اضمار لغنى فيتناسب
التفسير لئلا يكون تغيير امالا يخص قوله والغضب ثوران النفس اي نهوض النفس
وارتفاعها والمراد بالنفس هو الروح او الهيكل المحسوس لا الدم كما توهم بقرينة قوله
ارادة الانتقام لانه منصوب وهو فعل لاحد محالا للدم وهو مستحيل على الله تعالى
فاذا اسند الى الله تعالى لابد من ارادة هذا المعنى بل يراد به منتهاه وغايته وهو ارادة
الانتقام او الانتقام فح يكون المراد ة الانتقام مثل ضربت زيدا ناديا كما اشار
اليه الشريف قدس سره حيث قال ان كون الغضب مجازا عن ارادة الانتقام من
قبيل اطلاق السبب على مسببه القريب وكونه مجازا عن الانتقام من اطلاق السبب
على مسببه البعيد لا مثل قعدت عن الحرب جبنا كما اشار اليه العلامة التفتازاني حيث
قال ارادة الانتقام من الغضب من قبيل اطلاق المسبب على السبب ومثل هذا سبق
في الرحمة قوله وعليهم في محل الرفع قيل هذا من قبيل المناهل في العبارة اعتمادا على

على ما تقرر من القواعد لان المرفوع المحل هو المجرور وحده لا المجموع الجار والمجرور لان الاسناد
اليه من خواص الاسم والمجموع ليس باسم وكذا المنصوب المحل في مثل عليهم الاول مجرور في
الظرف المستقر فان الاعراب المحلي فيه للمجموع لا للمجرور وحده مثل الخبر في مثل زيد في الدار
هو مجموع في الدار لا الدار وحدها وفيه نظر لانه منقوض بمثل بصري وقائم فان الاعراب
للمجموع لا للجزء الاول منها وحده مع انه ليس باسم ايضا المجموع في الظرف المستقر ليس
باسم ولا فعل والمعرب ما فضل واسم لا غير والمحل انه يجوز ان يكون المركب من المستقل
وغير المستقل مستقلا فيكون اسما والمركب من الخارج والداخل انما يكون خارجا اذا احتاج
الخارج الى غير الداخل وههنا ليس كذلك وهذا كما قيل ان المركب من الجوهر والعرض
القائم به جوهر لعدم احتياج العرض الى غير الجوهر فمثالي قوله لانه نائب مناب الفعل فيه
مخالفة للكشاف حيث جعله فاعل لانا بكاله وهو مختار ابن الحاجب ايضا قوله قيل
المغضوب عليهم اليهود لقوله تعالى فبآءو بغضب على غضب عليهم او وجه ضعفه انه
لا ينفي الغضب والضلال عن غيرهما فلا يكون مخصصا والتفسير بهما في الحديث المرفوع
يجوز ان يكون على سبيل التمثيل مع ان صحته غير مسلمة وقد اشار اليه بقوله روي
وفي صيغة الجزم ثم الاولى ان يقال وقيل بالواو العاطفة لانه قد الفهم من كلامه
ان المغضوب عليهم والضالين مالا يكون متعاطفين مطلقا وترك العطف بوهم خلافه
مع انه من دأبه ايراد العاطف في مثله قوله من وفق للجمع بين معرفة الحق لذاته او امي معرفة
الامر المطابق للواقع وهو الحكم الشرعي الاعتقادي وقوله لذاتها لا لتكون وسيلة الى غيرها
من العمل وبجوز ان يكون متعلقا بالحق صفته له والضمير راجع اليه وقوله والخير معطوف على الحق
اي معرفة الخير وهو الحكم الشرعي العملي وقوله للعمل به متعلق بالمعرفة المحذوفة والضمير راجع
اليها اي المعرفة المطلوبة لا لذاتها بل لتكون وسيلة الى غيرها وهو العمل وبجوز ايضا
ان يكون متعلقا بالخير والضمير راجع اليه لكن هذا لا يناسب المدعى لان المذكور فيه لتكون

والاتم الاستقامة بقرينة مقابله

بد لا الا ان يقال ان معرفة الاحكام الاعتقادية تابعة راجعة الى معرفة الله تعالى
على ما قيل من ان موضوع علم الكلام هو ذات الله تعالى فقط ولك ان تقول المراد بالحق
هو الله تعالى وهو المناسب للمدعى والباقي مثل ما عرفت ولو قال والعمل عطفا
على المعرفة او ترك قوله للعمل به وعطف الخير على المعرفة لكان اظهر واوفق بسياق
ثم المراد بالخير اعم من الفعل والترك والشر كذلك خير والعمل اعم من الكف وغيره لكن
لا بد من تخصيص الخير بما لو اجب ليصح قوله والمخل بالعمل فاسق مغضوب عليه فتدبر
ان علم ان كون المنعم عليه ما ذكر انما يصح على تقدير البدل والصفة المبينة واما على
تقدير الصفة المقيدة فلا الا ان يبنى الكلام عليه لرجحانه او يقال اراد الاعم مما دخل
التوصيف وبعده قوله وكان المقابل له من اخل احدى قوتيه وكذا من اخل
كلتا قوتيه معا والمراد بالاخلال هو الاخلال صفة فقط بقرينة قوله والمخل بالعمل
فاسق مغضوب عليه اه لانه ذكر العمل والعلم فلان من اخل ذات احدى قوتيه
ليس كذلك قوله والمخل بالعمل فاسق مغضوب عليه والمراد بالفاسق ههنا هو العاصي
والمراد بالعصاة فيما سبق هو الفساق ليتوافق الكلامان وتيم التقريب لكن على
التوجيه الاول لا يتم تقريب قوله تعالى في القاتل عمدا اه لانه انما يدل على كون
الفاسق مغضوبا عليه فقط لان القتل فسق ولا يدل على كون العاصي مطلقا مغضوبا
عليه وهو المدعى ح ورد عليه على كل تقدير بانه ان اراد ان كل مخل بالعمل فاسق
مغضوب عليهم فهو ممنوع ولا يدل عليه ما ذكره من الدليل وان اراد ان بعض
المخل بالعمل كذلك فهو مسلم لكن لا يضر لكبروية الشكل الاول قوله امين اسم الفعل
الذي هو اسجب المفهوم من كلام العلامة التفتازاني والمحقق الشريف الجرجاني
ههنا ان جمهور النحاة ذهبوا الى ان اسماء الافعال وضعت لالفاظ الافعال
انفسها من حيث دلالتها على معانيها لا لمصادرها فاسماء الالفاظ محمول على

على ظاهره وقال بعضهم انها وضعت لمصادر الافعال السادة مسدها حتى قال
الزجاج ان آمين اسم للاستجابة واسم للسكوت فاسماء الافعال محمول على المسامحة
قصر اللسانة هكذا احقق الكلام ونع الشكوك والاوهام قوله على من حمد في الهوي
من التقاء الساكنين سواء كان على حده او على غير حده واما على من هرب من التقاء
الساكنين على حده قوله بني على الفتح لالتقاء الساكنين هذا علة لاختيار الحركة في
البناء واختيار الفتحة اما الاول فظ واما الثاني فلان الفتحة تناسب ما يدفع بها
وهو السكون واما اصل البناء فلم يذكر علته وهو شبهه بالفعل بحسب المعنى فظهر سقوط
ما قيل ان العلة لا تقتضي الا البناء على الحركة واختيار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله
جدا لانك قد عرفت انه لا يكون علة لاصل البناء ويكون علة لاختيار الفتح ايضا قوله
وقال انه كالختم على الكتاب اي قراءة امين بعد القراءة كالختم عليه والفعل امين
كالختم وهو الموافق لحديث على رضه او ما يحصل من الختم يناسبه ما قيل من ان وجه
الشبه انه يحفظ الدعاء عن فساده الذي هو الخيبة كما ان الختم يمنع الكتاب عن فساده
الذي هو ظهوره على غير من كتب اليه وقيل وجه الشبه انه يمنع الدعاء عن عدم الوصول
الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب من عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا ظهار
على الغير بكتمه عن المكتوب اليه مصلحة له فيه وفيه نظر لانه ان اراد بعد الوصول الى الله
تعالى عدم سماعه تعالى للدعاء فهو ظاهر الفساد وان اراد عدم القبول فلا يكون مشتركا
بين المشبه والمشبه به فلا يكون وجه شبه على ما ذكر ولا لان كون
الظهور فسادا انما يتصور بترتب شيء عليه بناء على غرض الكاتب مثل الكتم وعدم
الوصول الى المكتوب اليه قوله ام تنزل بالتأنيث من المضاف ووجه بان مثلها في تقدير
سورة اخرى تماثلها وبان المثل الكتب المتأنيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف
باسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت

Copyright Imam Sadiq University